

إصدارات الجمعية العلمية السعودية للقرآن الكريم وعلومه
سلسلة البحوث العلمية المحكمة (٢٢)



القراءة المدرجة مفهومها وأثرها

إعداد

د. ناصر بن سعود القنابي

قسم القراءات بجامعة الطائف

دار كوكب الشرق
للتشـير والتوزيع

القراءة المدرجة

مفهومها وأثرها

ح دار كنوز اشبيليا للنشر والتوزيع الرياض ١٤٣٣ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

القثامي، ناصر بن سعود

القراءة المدرجة مفهوما وأثرها/

ناصر بن سعود القثامي - الرياض ١٤٣٣ هـ

٢٤٧٤ صفحة ١٧×٢٤

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٨٠٩٧-٥١-٩

١. القرآن - القراءات والتجويد

أ- العنوان

ديوي ٢٢٨.٦

١٤٣٣/١١٢٥

رقم الإيداع: ١٤٣٣/١١٢٥ هـ

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٨٠٩٧-٥١-٩

جميع حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م


دار كنوز اشبيليا للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية ص.ب ٢٧٢٦١ الرياض ١١٤١٧

هاتف: ٤٩١٤٧٧٦ - ٤٩٦٨٩٩٤ فاكس: ٤٤٥٣٢٠٣

E-mail: eshbelia@hotmail.com





تقديم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين ،
وعلى آله وصحبه أجمعين ، وبعد /
فهذا هو كتاب : «القراءة المدرجة مفهومها وأثرها» ، لأخينا فضيلة الدكتور:
ناصر بن سعود القشامي - أستاذ القراءات المساعد بجامعة الطائف - عضو
مجلس إدارة الجمعية العلمية السعودية للقرآن الكريم وعلومه تقدمه لأهل العلم
وظلابه .

وقد بذل الباحث - وفقه الله - فيه جهداً مباركاً .
وهذا البحث يأتي ضمن مشروع سلسلة البحوث العلمية المحكمة الذي بدأته
الجمعية لنشر البحوث المتميزة في الدراسات القرآنية ، والتي بذل فيها العلماء
والأكاديميون وأساتذة الجامعات جهوداً مشكورة .
أسأل الله أن ينفع بهذا الجهد ، وأن يجزي أخانا فضيلة الدكتور : ناصر القشامي
خير الجزاء ، إنه سميع مجيب .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

أ.د. محمد بن سريع بن عبد الله السريع

رئيس مجلس إدارة الجمعية العلمية السعودية

للقرآن الكريم وعلومه

المقدمة

الحمد لله المنفرد بالخلق والتدبير، الواحد في الحكم والتقدير، الملك الذي ليس كمثل شئ وهو السميع البصير، المتقدس في كمال وصفه عن الشبيه والنظير.

وأشهد أن لا إله إلا الله قيوم السماوات والأرضين، الذي لا فوز إلا في طاعته، ولا عز إلا في التذلل لعظمته، ولا غنى إلا في الافتقار إلى رحمته، ولا حياة إلا في رضاه، ولا أنس إلا في قربه.

وأشهد أن نبينا محمداً عبده ورسوله المبعوث رحمة للعالمين، وحجة على العباد أجمعين، بلغ الرسالة وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وجاهد في الله حق جهاده، حتى أتاه اليقين، فصلوات الله وسلامه عليه، وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين، وأزواجه أمهات المؤمنين، ومن سار على نهجهم، واقتفى أثرهم إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن كتاب الله هو خير ما عمّرت به الأوقات، وأفضل ما صُرفت في تعلّمه وتعليمه الهمم العوالي، والمهج الغوالي.

فهو الحبل المتين، والصراط المستقيم، فيه حياة القلوب، وسعادة النفوس، وتهذيب الأخلاق، فهو كتاب الهداية والصلاح، والتوفيق والفلاح، قال سبحانه: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا﴾^(١).

(١) سورة الإسراء، الآية [١٩].

وإنّ من المعلوم أن العلوم ليعلو شأنها، ويسمو قدرها، كلما كانت من كتاب الله أقرب، وبالصلة به أعلق، ومن تلك العلوم التي نالت شرف التعلّق بكتاب الله علم القراءات.

فعلم القراءات من العلوم العظيمة والأصيلة، فهو من أجل العلوم قدرا، وأعلاها منزلة، ولا يكاد يوجد علم من العلوم الشرعية ولا العربية إلا ويعتبر هذا العلم رافداً من روافده، وينبوعاً من ينابيعه.

وإن من العلوم المتصلة بهذا العلم علم القراءات الشاذة أنواعه وأثره في المعاني التفسيرية، ومما يتعلق به ما زاد على رسم المصحف العثماني مما قرئ به، ثم نسخ في العرضة الأخيرة أو ترك بعد الإجماع على المصحف العثماني، أو زيد في مصاحف الصحابة رضي الله عنهم لبيان المعنى.

وقد وجد مثل هذا في كتب القراءات والتفسير، وبني عليه معان تفسيرية وأحكام فقهية، وقد اختلفت نسبته وتسميته ما بين القول بأنه زيادة تفسيرية زيدت بأقلام الصحابة لبيان المعنى، وبين القول بأنه كان من الأحرف السبعة التي كان مأذوناً في القراءة بها فيقال: قراءة تفسيرية، أو قراءة مدرجة، مع ظهور أهمية تلك المدرجات في الآراء التفسيرية والاستدلال بها على الأحكام.

فأحببت أن أشارك بهذا البحث بعنوان:

«القراءة المدرجة مفهومها وأثرها»

ويتناول البحث مفهوم القراءة المدرجة، وعلاقتها بالقراءات الشاذة وأثرها

في المعنى التفسيري.

أهمية البحث:

(١) أنه متعلق بكتاب الله؛ دستور الأمة وسبيل هدايتها وسفينة نجاتها.

(٢) أنه متعلق بعلم القراءات؛ أجل العلوم قدراً وأرفعها منزلة.

٣) قلة الكتب المؤلفة في أنواع الشواذ وندرتها.

٤) لم أر أحداً ممن كتب في القراءات أفرد هذا الموضوع ببحث مستقل.
هدف البحث:

١) تحرير ضابط القراءة المدرجة، وبيان مفهومها، وسبب تسميتها.

٢) الكشف عن نشأة القراءة المدرجة، وسبب إدراجها.

٣) إيضاح علاقة القراءة المدرجة بالتفسير، وأثرها في المعنى.

٤) إيضاح علاقة القراءة المدرجة بالقراءات الشاذة.

خطة البحث:

وسوف تكون خطة البحث على النحو التالي :

❖ المقدمة :

وتشتمل على أهمية البحث، وأهدافه، وخطته.

❖ التمهيد: القراءات الشاذة التعريف والأنواع.

وفيه مبحثان :

المبحث الأول: تعريف القراءات الشاذة لغة واصطلاحاً.

المبحث الثاني: أنواع القراءات الشاذة.

❖ الفصل الأول: القراءة المدرجة المفهوم والضابط.

وفيه مبحثان :

المبحث الأول: تعريف القراءة المدرجة لغة واصطلاحاً، وأول من أطلق

لفظ الإدراج.

المبحث الثاني: الكشف عن المدرج هل هو تفسير أم قراءة.

❖ الفصل الثاني: علاقة القراءة المدرجة بالتفسير والقراءات الشاذة.

وفيه مبحثان :

المبحث الأول: علاقة القراءة المدرّجة بالتفسير وأثرها في المعنى.

المبحث الثاني: علاقتها بالقراءات الشاذة.

الخاتمة وتشتمل على أهم النتائج والتوصيات.

ثم الفهارس والمراجع.

وأخيراً فهذا البحث جهد المقل فما كان فيه من صواب فمن الله، وما كان

فيه من خطأ فمن نفسي والشيطان، وأسأل الله أن ينفع به قارئه، وأن يجعله

خالصاً لوجهه.

وصلّى الله وسلّم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم.



التمهيد

القراءات الشاذة التعريف والأنواع

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: تعريف القراءات الشاذة لغة واصطلاحاً.

المبحث الثاني: أنواع القراءات الشاذة.



المبحث الأول تعريف القراءات الشاذة لغتاً واصطلاحاً

لغة:

القراءات: جمع: قراءة، وهو مصدر: "قرأ"، أي: تلا، وينتظمها معنى: الجمع والضم، تقول: "قرأتُ الماءَ في الحوضِ، أي: جمعتُه فيه، ومعنى: "القرآن" معنى الجمع، لأنه يجمع الآيات والسور^(١).

الشُدُوذُ: مصدر شَدَّ يَشُدُّ ويشُدُّ شَدًّا وشُدُوذًا^(٢)، أي: انفرد وندر عن الجمهور فهو: شاذٌّ، ويقول ابن فارس: «الشين والذال يدلُّ على الانفراد والمفارقة، شَدَّ الشيء يشُدُّ شُدُوذًا»^(٣).

يقال: «شَدَّ الرجلُ إذا انفردَ عن أصحابه، وكلُّ شيء مُنفردٍ فهو شاذٌّ»^(٤).

وشَدَّ الشيء: «ندر عن الجمهور وخرج عنهم»^(٥).

فالشُدُوذُ يدل على: الانفراد والندرة والمفارقة والخروج عن القاعدة والأصل^(٦).

وقد جاء في الحديث قوله ﷺ: (ويد الله مع الجماعة، ومن شذَّ شذَّ في النار)، أي: انفرد عن الجماعة^(٧).

(١) انظر: مقاييس اللغة: ٧٩/٥، واللسان، مادة: قرأ.

(٢) انظر: مقاييس اللغة: ١٨٠/٣.

(٣) انظر: لسان العرب: مادة: "شذذ" ٤٣/٨.

(٤) انظر: لسان العرب: مادة: "شذذ" ٤٣/٨.

(٥) انظر: تاج العروس للزبيدي: مادة: "شذذ".

(٦) انظر: لسان العرب: مادة: "شذذ" ٤٣/٨.

(٧) أخرجه الترمذي: باب ما جاء في لزوم الجماعة، وانظر شرحه: تحفة الأحوزي: ٤٥٧/٥.

اصطلاحاً:

عرّف العلماء القراءات الشاذة بعدة تعاريف، وسأذكر التعاريف الجامعة لأكثر أنواعها وهي كما يلي:

ذهب كثير من علماء القراءات إلى أن القراءة الشاذة هي: كل قراءة فقدت ركناً أو أكثر من أركان قبول القراءة، وهي: التواتر، - عند الجمهور - أو الشهرة أو الاستفاضة - عند ابن الجزري ومن معه - ورسم المصحف العثماني ولو احتمالاً، وموافقة وجه من وجوه العربية.

فكل قراءة فقدت ركناً أو أكثر من أركان القراءة المقبولة فهي شاذة^(١).

يقول ابن الجزري: «كلُّ قراءة وافقت العربية ولو بوجه، ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً، وصح سندها فهي القراءة الصحيحة التي لا يجوز ردها ولا يحل إنكارها، ومتى اختل ركن من هذه الأركان الثلاثة أطلق عليها ضعيفة أو شاذة أو باطلة، سواء كانت عن السبعة أم عمّن هو أكبر منهم»^(٢).

ويقول الإمام شهاب الدين أبو شامة: «كل قراءة ساعدها خط المصحف مع صحة النقل فيها، ومجيئها على الفصيح من لغة العرب، فهي قراءة صحيحة معتبرة، فإن اختلت هذه الأركان الثلاثة أطلق على تلك القراءة أنها شاذة أو ضعيفة»^(٣).

(١) انظر: المرشد الوجيز لأبي شامة: ص ١٧٢، وغيث النفع للصفاسي ص ٦-٧،

والقراءات القرآنية لقابة: ص ٢٠٢.

(٢) انظر: النشر ١/٩.

(٣) انظر: المرشد الوجيز: ص ١٧٢.

وعرفها مكّي وابن الجزري في المنجد: «بما خالف رسم المصحف». يقول مكّي: مبيناً المرود من القراءات: «ما صح نقله عن الآحاد وصح وجهه في العربية وخالف لفظه خط المصحف»^(١).

ويقول ابن الجزري في منجد المقرئين: «ما صحّ سنده، ووافق العربية، وخالف رسم المصحف ... فهذه القراءات تسمى اليوم شاذة»^(٢).

- وعرفها أبو عمرو بن الصلاح بأنها: «ما نُقِلَ قرآناً من غير تواتر واستفاضة، متلقاة بالقبول من الأمة»^(٣).

- وعرفها أبو القاسم النويري: «بأن الشاذ ما نقل آحاداً، سواء كان بنقل ثقة عن ثقة أم لا، حصل مع الثقة شهرة واستفاضة أم لا»^(٤).

- وعرفها الإمام الصفاقسي بأن الشاذ ما ليس بمتواتر^(٥).

وتبعه عبد الفتاح القاضي حيث قال: «الشاذ عند الجمهور ما لم يثبت بطريق التواتر»^(٦).

ومن خلال التأمل في تعاريف القراءة الشاذة السابقة يمكن القول بأن ضابط القراءة الشاذة هو: «فقدان التواتر، أو عدم الاستفاضة والقبول».

(١) انظر: الإبانة: ص ٥٨.

(٢) انظر منجد المقرئين: ص ٨٢، ولطائف الإشارات للصفاقسي: ص ٧٢.

(٣) انظر: منجد المقرئين: ص ٨٥.

(٤) انظر: القول الجاز لمن قرأ بالشاذ للنويري: ص ٥٧، والقراءات الشاذة وضوابطها

لعبدالعلي المسؤول: ص ٤٤.

(٥) انظر: غيث النفع للصفاقسي: ص ١٤.

(٦) انظر: القراءات الشاذة: ص ٧.

وقد أجمع العلماء على أن ما وراء العشر يعتبر شاذاً، نقل ذلك النووي في شرح الطيبة، وقرره ابن الجزري في المنجد، والبتا في إتحاف فضلاء البشر^(١).
يقول ابن الجزري: «والذي وصل إلينا اليوم متواتراً وصحيحاً مقطوعاً به قراءات الأئمة العشرة، ورواتهم المشهورين ...»^(٢).

(١) انظر: منجد المقرئين: ص ٨١، وشرح طيبة النشر: ١/١٣١، وإتحاف فضلاء البشر:

١/٧١.

(٢) انظر: منجد المقرئين: ص ٩٩.

المبحث الثاني

أنواع القراءات الشاذة

ومما سبق يتبين لنا أن القراءات الشاذة على أربعة أنواع:

[١] القراءة التي صح سندها ووافقت العربية وخالفت الرسم العثماني.

قال ابن الجزري ممثلاً لهذا النوع: «قراءة ابن مسعود وأبي الدرداء: (والدَّكْرِ والأُنثَى)، وقراءة ابن عباس: (وكان أمامهم مَلِكٌ يأخذُ كلَّ سفينةٍ صالحةٍ غَصْباً وأما العُلامُ فكان كَأَفْراً) بإبدال: (ورائِهِم) (بأمامِهِم)، ونحو ذلك مما ثبت برواية الثقات»^(١).

وقال ابن الجزري في منجده: «فهذه القراءة تسمى شاذة لكونها شذت عن رسم المصحف المجمع عليه، وإن كان إسنادها صحيحاً فلا تجوز القراءة بها لا في الصلاة ولا في غيرها»^(٢).

وقال مكّي: «وما روي من قراءة ابن مسعود وغيره ليس لأحد أن يقرأ به اليوم؛ يعني مما خالف خط المصحف من ذلك»^(٣).

وقد اعتمد بعض العلماء هذا النوع تعريفاً للقراءة الشاذة عموماً كابن تيمية^(٤)، وابن الجزري في المنجد^(٥)، ومكي بن أبي طالب^(٦).

(١) انظر: النشر: ١٤/١.

(٢) انظر: منجد المقرئين: ص ٨٢.

(٣) انظر: الإبانة: ص ٦٢.

(٤) انظر: مجموع الفتاوى: ٣٩٣/١٣.

(٥) انظر: منجد المقرئين: ص ٨٢.

(٦) انظر: الإبانة: ص ١٠ - ١٠٣.

يقول ابن تيمية: «وأما القراءة الشاذة الخارجة عن رسم المصحف العثماني... مثل قراءة عبد الله: (فصيامٌ ثلاثة أيامٍ مُتَّابِعَاتٍ)، وكقراءته: (إن كانت إلا زَقِيَّةً واحدةً)، ونحو ذلك»^(١).

[٢] القراءة التي صحّ سندها، ووافقت الرسم وخالفت العربية.

قال ابن الجزري: «ولا يصدر مثل هذا إلا على وجه السهو والغلط وعدم الضبط، ويعرفه الأئمة المحققون والحفاظ الضابطون، وهو قليل جداً بل لا يكاد يوجد»^(٢).

ويقول مكّي في هذا النوع: «فهذا لا يقبل وإن وافق خط المصحف»^(٣).
ومن أمثلة ذلك: قوله تعالى: ﴿قَالُوا سِحْرَانِ تَظَاهَرَا﴾^(٤)، قرأ أبو عمرو ﴿سَاحِرَانِ تَظَاهَرَا﴾ بتشديد الظاء^(٥).

[٣] القراءة التي لم يصحّ سندها وإن وافقت العربية والرسم العثماني.

وهي التي لم يصحّ نقلها بشكل يفيد القطع كأن نقلها غير ثقة.
مثل قراءة ابن السَّمِيعِ^(٦)، وأبي السَّمَالِ^(٧) وغيرهما في قوله تعالى: ﴿فَالْيَوْمَ

(١) انظر: مجموع الفتاوى: ٣٩٤/٣٩٣/١٣.

(٢) النشر: ١٦/١.

(٣) الإبانة: ٥٩.

(٤) سورة القصص، الآية [٤٨].

(٥) انظر: النشر: ٢٠/١.

(٦) هو: محمد بن عبدالرحمن بن السميع، أبو عبد الله اليماني، له اختيار في القراءة ينسب

إليه شدّد فيه قرأ على نافع وغيره، وقرأ عليه إسماعيل بن مسلم. طبقات القراء: ١٦١/٢.

(٧) هو: قعنب بن أبي قعنب، أبو السمال العدوي البصري، له اختيار في القراءة شدّد فيه. غاية

النهاية: ٧٢/٢.

نُنَجِّيكَ بِبَدَنِكَ لِتَكُونَ لِمَنْ خَلَقَكَ آيَةً»^(١) بالحاء المهملة (نُنَجِّيكَ)، ويفتح اللام في (خَلَفَكَ)^(٢).

[٤] القراءة التي وافقت الرسم والعربية ولم تنقل البتة:

يقول ابن الجزري عن هذا النوع: «فهذا رده أحقّ ومنعه أشدّ ومرتكبه مرتكب لعظيم من الكبائر، وقد ذُكِرَ جواز ذلك عن أبي بكر محمد بن الحسن ابن مِقْسَمِ البغدادي^(٣).. وقد عقد له بسبب ذلك مجلس ببغداد حضره الفقهاء والقراء وأجمعوا على منعه، وأوقف للضرب فتاب ورجع وكتب عليه بذلك محضراً»^(٤).

وهناك من العلماء من جعل من أنواع القراءات الشاذة: القراءة الأحادية، ويقصدون بها: ما جاء بطريق الأحاد وصح سنده وخالف الرسم، وما جاء بطريق الأحاد ولم يصح سنده^(٥).

ومنهم من جعل القراءة الأحادية في مقابل الشاذة، وعرف الأحادية بأنها: «ما صح نقله عن الأحاد، وصح وجهه في العربية، وخالف لفظه خط المصحف»، وأن الشاذة ما لم يصح سنده^(٦).

(١) سورة يونس، الآية [٩٢].

(٢) انظر: النشر ١/٢٠.

(٣) هو: محمد بن الحسن بن مقسم، أبو بكر البغدادي العطار الإمام المقرئ النحوي، مشهور بالضبط والإتقان، وله اختيار في القراءة. ت: ٣٥٤هـ. غاية النهاية: ١٢٣/٢.

(٤) انظر: النشر ١/٢٠.

(٥) انظر: الإبانة: ص ٦٢، والنشر: ١/١٤.

(٦) انظر: الإتقان في علوم القرآن: ١/٢٠٨.

ومما لا يدخل في أنواع القراءات الشاذة ما يلي :

- القراءة الموضوعية:

وهي ما ينسب إلى قائله من غير نقل أصلاً ، أو المكذوبة المختلقة المصنوعة المنسوبة إلى قائلها افتراءً ، وذلك مثل القراءة المنسوبة للإمام أبي حنيفة رحمته الله في قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا تَخَشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾^(١) برفع : "هاء" لفظ الجلالة ، ونصب : «العلماء» ، فهذه كما قال ابن الجزري : «فإنها لا أصل لها»^(٢).

- القراءة بالمعنى:

وهي استبدال بعض ألفاظ القرآن بألفاظ أخرى مرادفة لها في المعنى من لغة العرب.

قال ابن الصلاح : «وأما القراءة بالمعنى من غير أن ينقل قرآناً فليس ذلك من القراءات الشاذة أصلاً ، والمجتري على ذلك مجتري على عظيم ، وضال ضلالاً بعيداً»^(٣).

وأما القراءة المدرجة:

وهي ما زيد من القراءات على وجه التفسير ، مثل قراءة ابن مسعود في قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِتَّبَعَاتٍ ﴾^(٤) بزيادة : "متتابعات" عليها^(٥). فهي محلُّ بحثي وسأفصلها بإذنه تعالى.

(١) سورة فاطر ، الآية [٢٨].

(٢) انظر : النشر : ١٦/١ .

(٣) انظر : منجد المقرئين : ص ٨٣ .

(٤) سورة المائدة ، الآية [٨٩]. من قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفْرَةٌ أَيْمِنَكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ﴾ .

(٥) انظر : تفسير القرطبي : ٤٧/١ ، والبحر المحيط : ١٢/٤ ، ومنسوبة لأبي بن كعب في كتاب

المصاحف : ١٨٢/١ .



الفصل الأول

القراءات المدرجة المفهوم والضابط

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: تعريف القراءة المدرجة لغة واصطلاحاً.
المبحث الثاني: الكشف عن المدرج هل هو تفسير أم
قراءة؟.



المبحث الأول

تعريف القراءة المدرجة لغة واصطلاحاً

لغة:

الإدراج: لفظ مشتق من: "دَرَجَ"، وهو يعني الدخول والتضمين، ومنه قولهم: «أَدْرَجْتُ الشيء في الشيء أي أدخلته فيه، وضمَّته إياه»^(١).
وَدَرَجَ الشيء في الشيء يُدْرِجُهُ دَرَجًا وأدْرَجَهُ أي: طَوَّاهُ وأَدْخَلَهُ^(٢).

اصطلاحاً:

القراءة المدرجة: زيادة بين الكلمات القرآنية خولف بها خط المصحف جاءت على وجه التفسير^(٣).

وسوف أسوق أقوال العلماء ممن صرَّح بلفظ الإدراج أو أشار إليه ضمناً:
صرَّح الإمام السيوطي بالقراءة المدرجة عند حديثه عن أنواع القراءات الشاذة: فقال **رحمته الله**: «وظهر لي سادس يشبهه من أنواع الحديث المدرج هو: "ما زيد في القراءة على وجه التفسير، كقراءة سعد بن أبي وقاص: (وله أخٌ أو أختٌ من أم)، وقراءة ابن عباس: (ليسَ عليكم جناحٌ أن تبتغوا فضلاً من ربِّكم في مواسم الحج)، وقراءة ابن الزبير: (ولتكن منكم أمةٌ يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويستعينون بالله على ما أصابهم)^(٤)».

(١) انظر: الصحاح للجوهري: ٤٦٤/١، ولسان العرب: ٢٣٨/٥.

(٢) انظر: لسان العرب: ٢٣٨/٥.

(٣) انظر: الإتيقان في علوم القرآن: ٢٠٨/١، والإدراج في علم مصطلح الحديث: "إدخال الراوي في سياق الحديث كلاماً من عنده، وهذا ما يسمى بالإدراج في المتن يرويه موصولاً بالحديث غير فاصل بينهما بذكر قائله.. انظر علوم الحديث لابن الصلاح: ص ٩٥.

(٤) الإتيقان: ٢٠٨/١.

وتبعه في هذا التعريف جملة من المعاصرين^(١).
 وتُعرّف بالزيادة المفسّرة أو التفسيرية، أو القراءة التفسيرية، أو قراءة تفسير،
 بل القراءة التفسيرية عند الإطلاق هي المدرّجة، وهذا التعريف أطلقه الإمام
 أبوحيان في تفسيره، فكان كثيراً ما يتعقب القراءات المدرّجة بقوله: «وهي قراءة
 تفسير لا قرآن، لمخالفتها السّواد»^(٢).

وأشار إلى هذا التعريف كذلك أبو عبيد القاسم بن سلام في فضائل القرآن
 حيث عقد باباً سماه: "باب الزوائد من الحروف التي خولف بها خط القرآن"
 وذكر جملة من القراءات المدرّجة فقال: «وذلك كقراءة حفصة وعائشة:
 (حفظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر)، ومثل قراءة أبي بن
 كعب: (للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر فإن فاءوا فيهن)، وكقراءة
 جابر: (إن الله من بعد إكراههن لهن غفور رحيم)، فهذه الحروف وأشباه لها
 كثير قد صارت مفسّرة للقرآن، وقد كان يروى مثل هذا عن بعض التابعين في
 التفسير فيستحسن ذلك فكيف إذا روي عن لباب أصحاب محمد ﷺ، ثم
 صار في نفس القراءة، فهو الآن أكثر من التفسير وأقوى»^(٣).
 والمحققون من علماء القراءات لم يصرّحوا بتعريف المدرّج مستقلاً بل مثّلوا
 له ضمناً في أمثلة القراءات الشاذة فيما خالف خط المصحف.

(١) منهم الزرقاني في مناهل العرفان: ٤٢٩/١، ومناع القطان في مباحث في علوم القرآن:
 ص ١٧٩، وصبحي الصالح في مباحث في علوم القرآن: ص ٢٥٧، وأحمد البيلي في
 الاختلاف بين القراءات ص ١١١.

(٢) انظر: البحر المحيط: ٣٩١/٦، وروح المعاني للألوسي: ٥٢/٧.

(٣) فضائل القرآن لأبي عبيد: ص ١٩٥.

فعند تقسيم ابن الجزري لأنواع القراءات الشاذة ذكر القراءة التي صح سندها، ووافقت العربية وخالفت الرسم، ومثّل لها بقراءة مدرجة حيث قال: «ومثالها قراءة ابن مسعود وأبي الدرداء: (والذكر والأنثى)، وقراءة ابن عباس: (وكان أمّهم ملكٌ يأخذُ كلَّ سفينةٍ صالحةٍ غصبا، وأما الغلامُ فكان كافرًا)، ونحو ذلك مما ثبت بنقل الثقات ...»^(١).

وقال في منجد المقرئين: «القسم الثاني من القراءة الصحيحة: ما وافق العربية وصح سنده وخالف الرسم كما ورد في الصحيح من زيادة ونقص وإبدال كلمة بأخرى، ونحو ذلك مما جاء عن أبي الدرداء، وعمر، وابن مسعود، وغيرهم، فهذه القراءات تسمى اليوم شاذة لكونها شذت عن رسم المصحف المجمع عليه»^(٢).

وقولنا: "المدرجة" قيد مخصوص يخرجها من عموم القراءات التي خالفت رسم المصحف بالتغيير والإبدال، وهي من قبيل التفسير، كالتي ذكرها ابن الجزري بقوله: «ومنها ما يكون لإيضاح حكم يقتضي الظاهر خلافه كقراءة: (فامضوا إلى ذكر الله)، فإن قراءة: (فاسعوا) يقتضي ظاهرها المشي السريع، وليس كذلك فكانت القراءة الأخرى موضحة لذلك ورافعة لما يتوهم منه، ومنها ما يكون مفسراً لنا لما لعلّه لا يعرف مثل قراءة: (كالصوف المنفوش)»^(٣).

(١) انظر: النشر: ١٤/١.

(٢) منجد المقرئين: ص ٨٢.

(٣) النشر: ٢٩/١.

فمثل هذه القراءات وإن كانت مخالفة لخط المصحف فهي مخالفة بالإبدال والتغيير، وليس بالزيادة والإدراج كما هو الحاصل في القراءة المدرجة، والإدراج هو الغالب في القراءة المفسّرة.

والزيادة في القراءة المدرجة إما أن تكون حرفاً، أو كلمة، أو جملة.

فمثال المدرج الحرفي: ﴿وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعَثْنَهُمْ (عنه) إِذَا عَنَّهُدُوا﴾^(١). قرأ ابن

مسعود بزيادة (عنه)^(٢).

ومثال المدرج الكلمى: ﴿رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولاً (في آخرهم) مِّنْهُمْ يَتْلُوا﴾^(٣)،

قرأ أبي بن كعب بزيادة (في آخرهم)^(٤).

ومثال المدرج جملة: ﴿وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ (صلاة العصر)﴾^(٥)، قرأت عائشة

بزيادة (صلاة العصر)^(٦).

أول من أطلق عليها مصطلح الإدراج:

أول من أطلق مصطلح الإدراج على القراءات المفسّرة الزائدة على رسم

المصحف هو الإمام السيوطي في كتابه الإتقان في علوم القرآن أثناء حديثه عن

أنواع القراءات في باب عنون له بقوله: «النوع الثاني والثالث والرابع والخامس

(١) سورة البقرة، الآية [١٧٧].

(٢) انظر: مختصر شواذ القرآن: ص ١٨.

(٣) سورة البقرة، الآية [١٢٩].

(٤) انظر: تفسير القرطبي: ١٣١/٢، والبحر المحيط: ٣٩٢/١.

(٥) سورة البقرة، الآية [٢٣٨].

(٦) انظر: مختصر الشواذ: ص ٢٢.

والسادس والسابع والعشرون: معرفة المتواتر والمشهور والآحاد والشاذ والموضوع والمدرج»، ثم قال: «حيث قال: وظهر لي سادس يشبهه من أنواع الحديث المدرج وهو ما زيد في القراءات على وجه التفسير، كقراءة سعد بن أبي وقاص: (وله أخ أو أخت من أم)»^(١).

(١) الإتيان في علوم القرآن: ٢٠٨/١.

المبحث الثاني

هل المدرج تفسير أم قراءة شاذة؟

لما أذن النبي ﷺ للصحابة رضوان الله عليهم بكتابة القرآن ونهاهم عن كتابة شيء غيره اتخذوا ﷺ مصاحف خاصة كتبوا فيها القرآن فنسبت هذه المصاحف لهم، فيقال مصحف ابن مسعود، ومصحف عائشة، ومصحف أبي وهكذا.

وكان بين هذه المصاحف اختلافات سواء في ترتيب السور، أو التباين بالزيادة والنقص، أو تبديل كلمة بأخرى؛ لأنه قد علم من شأنهم ﷺ أنهم كانوا يزيدون في خط هذه المصاحف زيادات مفسرة للمعنى؛ لأنهم من اللبس بالقراءة.

يقول ابن الجزري: «نعم كانوا ربما يدخلون التفسير في القراءة إيضاحاً وبياناً لأنهم محققون لما تلقوه من النبي ﷺ قرأنا، فهم آمنون من الالتباس، وربما كان بعضهم يكتبه معه»^(١).

وبعض هذه الزيادات المخالفة لخط المصحف كانت قراءة يقرءون بها بل تمسكوا بها لأنهم سمعوها من النبي ﷺ، مع شذوذها بعد الجمع العثماني، يقول مكي: «وسقط العمل بالقراءات التي تخالف الخط فكأنها منسوخة بالإجماع على خط المصحف.. وتمادى بعض الناس في القراءة بما يخالف خط المصحف مما ثبت نقله»^(٢).

(١) النشر: ٣٢/١.

(٢) الإبانة: ص ٤٥.

ويقول أيضاً: «وما خالف خط المصحف هو أيضاً من السبعة إذا صحت روايته ووجهه في العربية، ولم يضاد معنى الخط»^(١).

ويقول ابن الجزري: «ونحن نقطع بأن كثيراً من الصحابة رضوان الله عليهم كانوا يقرءون بما خالف رسم المصحف العثماني قبل الإجماع عليه من زيادة كلمة أو أكثر، وإبدال أخرى بأخرى..»^(٢).

فإذن ثبت لدينا أن مصاحف الصحابة رضوان الله عليهم الخاصة تميزت بوجود بعض القراءات الزائدة المخالفة لمصحف عثمان رضي الله عنه، وتلك الزيادات انطرحت القراءة بها بعد إجماع الأمة على المصحف الإمام في عهد عثمان رضي الله عنه.

فإن الأمة أجمعت على القراءة بما وافق خط المصحف وترك ما سواه مما خالف خطه، كما نُقل ذلك عنهم إذ يقول مكّي: «إن هذه القراءات .. لا يخرج شيء منها عن خط المصاحف التي نسخها عثمان، وجمع المسلمين عليها، وساعده على ذلك زهاء اثني عشر ألفاً من الصحابة والتابعين..» ثم قال - وسقط العمل بما يخالف المصحف من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن بالإجماع على خط المصحف»^(٣).

ويقول ابن الجزري: «وأجمعت الأمة المعصومة من الخطأ على ما تضمنته هذه المصاحف - مصاحف عثمان رضي الله عنه - وترك ما خالفها من زيادة ونقص

(١) الإبانة ص ٦٣ .

(٢) تقريب النشر لابن الجزري: ٢٩/١ .

(٣) الإبانة - باختصار - : ص ٣٦ .

وإبدال كلمة بأخرى مما كان مأذوناً فيه توسعة عليهم ، ولم يثبت عندهم ثبوتاً مستفيضاً أنه من القرآن ... وكتبت المصاحف على اللفظ الذي استقر عليه في العرضة الأخيرة عن رسول الله ﷺ ، كما صرح به غير واحد من أئمة السلف كمحمد بن سيرين ، وعبيدة السلماني ، وعامر الشعبي^(١) .

وثبت أن عثمان رضي عنه أحرق جميع مصاحف الصحابة رضوان الله عليهم المكتوبة بزياداتها ونقصها جمعاً للأمة ودرءاً للفتنة ، يقول ابن كثير نقلاً عن مصعب بن سعد قوله : «أدركت الناس متوافرين حين حرق عثمان المصاحف فأعجبهم ذلك ، ولم ينكر ذلك منهم أحد»^(٢) .

وجاء في كتاب المصاحف لابن أبي داود عن حذيفة رضي عنه قال : (وأرسل عثمان إلى كل جند من أجناد المسلمين بمصحف ، وأمرهم أن يحرقوا كل مصحف يخالف المصحف الذي أرسل به ، فذاك زمان حرقت المصاحف بالعراق بالنار)^(٣) .

وما روي عن ابن مسعود من رفضه لحرق مصحفه بقوله : (فكيف تأمروني أن أقرأ قراءة زيد ولقد قرأت من في رسول الله ﷺ بضعا وسبعين سورة ولزيد ذؤابتان يلعب بين الصبيان)^(٤) ، فإنما كان ذلك شيء نتيجة غضب زال بزواله ، يقول القرطبي : «قال أبو بكر : وما بدا من عبد الله بن مسعود من نكير

(١) النشر : ٧/١ .

(٢) فضائل القرآن لابن كثير : ص ٤٠ .

(٣) كتاب المصاحف لابن أبي داود : ٧٢/١ .

(٤) كتاب المصاحف : ص ٢٢ .

ذلك فشيء نتيجة الغضب ، ولا يعمل به ولا يؤخذ به ، ولا يشك في أنه ﷺ
قد عرف بعد زوال الغضب عنه حسن اختيار عثمان^(١) .

وروى ابن أبي داود عن علي ﷺ أنه قال : (لو لم يصنعه عثمان
لصنعته)^(٢) ، وقال ﷺ : (لا تقولوا في عثمان إلا خيراً فوالله ما فعل الذي
فعل في المصاحف إلا على ما ملأ منا)^(٣) .

فبعد هذا الإجماع نتساءل عن حال المدرج هل كان قراءة يقرأ بها ثم نسخت
وانطرحت بعد العرضة الأخيرة ، والجمع العثماني ، أم كانت زيادة أدخلت
للتأويل فظن من جاء بعدهم أنها قراءة .

الجواب : تعددت الأقوال في ذلك على نحو ما يأتي :

الرأي الأول :

ذهب أكثر المفسرين وبعض القراء إلى أن المدرج الزائد كان من التأويل الذي
قُرِنَ بالقراءة ، وأن جميع ما روي من القراءات الخارجة عن المصاحف محمول
على التفسير ، وحصل فيه عند بعض النقلة وهم فنقلوه على أنه قراءة وهو
ليس كذلك .

يقول السيوطي : « وقراءة ابن الزبير : (وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ
وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ - وَيَسْتَعِينُونَ بِاللَّهِ عَلَى مَا أَصَابَهُمْ) ، قال
عمر : (فما أدري : أكانت قراءته أم فسّر؟) ، أخرجه سعيد بن منصور ،
وأخرجه ابن الأنباري : وجزم أنه تفسير^(٤) .

(١) تفسير القرطبي : ٥٣/١ .

(٢) كتاب المصاحف : ص ١٢ .

(٣) كتاب المصاحف : ص ٣٠ .

(٤) الإتيان في علون القرآن للسيوطي : ٢٠٩/١ ، والأثر : أخرجه سعيد بن منصور في سننه ،

باب تفسير سورة آل عمران : ١٠٨٤/٣ .

يقول الشوكاني: «قال أبو بكر بن الأنباري: وهذه الزيادة تفسير من ابن الزبير، وكلامٌ من كلامه غلطٌ فيه بعض الناقلين، فألحقه بألفاظ القرآن. وقد روي أن عثمان قرأها كذلك، ولكن لم يكتبها في مصحفه، فدل على أنها ليست بقرآن»^(١).

ثم قال السيوطي: «وأخرج عن الحسن أنه كان يقرأ: (وإن منكم إلا وادؤها - الورود الدخول -)، قال ابن الأنباري: قوله: (الورود الدخول) تفسير من الحسن لمعنى: (الورود)، وغلط فيه بعض الرواة فألحقه بالقرآن»^(٢).

قال ابن حجر: «قال أبو العباس بن عمار: فأما ما خالفه - أي رسم المصحف - مثل: (أن تبتغوا فضلاً من ربكم في مواسم الحج) فهي من القراءات التي صح السند بها، ولا يكفي صحة السند في إثبات كونها قرآناً، ولا سيما أن الكثير منها مما يحتمل أن يكون من التأويل الذي قرن إلى التنزيل فصار يظن أنه منه»^(٣).

وقال كذلك ابن حجر: «وقراءة ابن عباس: (في مواسم الحج) معدودة من الشاذ الذي صح إسناده وهو حجة وليس بقرآن»^(٤).

قال ابن عطية في المحرر: «واستمر الناس على هذا المصحف المتخير وترك ما خرج عنه مما كان كتب سداً للذريعة وتغليياً لمصلحة الألفة، وهي المصاحف التي أمر عثمان بن عفان رضي الله عنه أن تحرق أو تحرق، فأما ابن مسعود فأبى أن

(١) فتح القدير للشوكاني: ٨/٢.

(٢) الإتيان في علوم القرآن: ٢٠٩/١، والأثر: أخرجه: الطبري في تفسيره: ٥٩١/١٥، والسيوطي في الدر المنثور: ١٣٤/٨.

(٣) فتح الباري: ٣٠/٩.

(٤) فتح الباري: ٢٩٠/٤.

يزال مصحفه فترك ، ولكن أبى العلماء قراءته سداً للذريعة ، ولأنه روي أنه كتب فيه أشياء على وجهة التفسير فظنها قوم من التلاوة فتخلط الأمر فيه ولم يسقط فيما ترك معنى من معاني القرآن لأن المعنى جزء من الشريعة ، وإنما تركت ألفاظ معانيها موجودة في الذي أثبت»^(١).

ويقول القرطبي : «وما يؤثر عن الصحابة والتابعين أنهم قرءوا بكذا وكذا - بعد ذكره لقراءات مدرجة - إنما ذلك على جهة البيان والتفسير ، لا أن ذلك قرآن يتلى»^(٢).

ويقول النووي : «وأما ابن مسعود فرويت عنه روايات كثيرة منها ما ليس بثابت عند أهل النقل ، وما ثبت منها مخالفاً لما قلناه فهو محمول على أنه كان يكتب في مصحفه بعض الأحكام والتفاسير مما يعتقد أنه ليس بقرآن ، وكان لا يعتقد تحريم ذلك ، وكان يراه كصحيفة يثبت فيها ما يشاء»^(٣).

ويقول الرازي : «كان يُقرأ : (والعصر - ونوائب الدهر -) إلا أنا نقول : هذا مفسد للصلاة ، فلا نقول : إنه قرأه قرآناً بل تفسيراً»^(٤).

وكان أبو حيان كثيراً ما يتعقب المدرج الزائد بقوله : «وهذه القراءة مخالفة لسواد المصحف المجمع عليه ، فينبغي أن يجعل تفسيراً ، وكذلك ما ورد عن ابن مسعود وعن غيره مما يخاف سواد المصحف»^(٥).

(١) المحرر الوجيز لابن عطية : ٣٢/١.

(٢) تفسير القرطبي : ٨٦/١.

(٣) شرح النووي على مسلم : ١٨١/٣.

(٤) مفاتيح الغيب للرازي : ٢٧٧/٣٢.

(٥) البحر المحيط : ٢٦٠/١.

يقول أبو حيان عند قوله تعالى: ﴿أَنْ بُرِكَ مَنْ فِي النَّارِ وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ في قراءة: (ومن حولها - من الملائكة -)، قال: «وُفُسر بالملائكة، ويدل عليه قراءة أبي فيما نقل أبو عمرو الداني وابن عباس، ومجاهد، وعكرمة: (ومن حولها من الملائكة)، وتحمل هذه القراءة على التفسير، لأنها مخالفة لسواد المصحف المجمع عليه»^(١).

وقال: «وقرأ ابن مسعود، وابن عباس، وابن الزبير: (فضلاً من ربكم في مواسم الحج)، والأولى جعل هذا تفسيراً؛ لأنه مخالف لسواد المصحف الذي أجمعت عليه الأمة»^(٢).

وقال ابن عطية: «وقوله تعالى: ﴿مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ﴾.. الآية، في لائمة تناط بهم أو تذنب أو عقوبة، ثم أكد الرجاء بقوله: (والله غفور رحيم)، وقرأ ابن عباس: (والله - لأهل الإساءة - غفور رحيم)، قال القاضي أبو محمد: وهذا على جهة التفسير أشبه منه على جهة التلاوة لخلافه المصحف»^(٣).

وقال أبو حيان: «وقراءة ابن عباس: (والله - لأهل الإساءة - غفور رحيم) على سبيل التفسير، لا على أنه قرآن لمخالفته سواد المصحف»^(٤).

ويقول عبد الصبور شاهين: «وقد ورد في القراءات الشاذة من هذا النوع - يقصد المدرج وأمثاله - روايات كثيرة جداً فيها اختلاف بالزيادة والنقصان،

(١) البحر المحيط: ٢١٢/٨.

(٢) البحر المحيط: ٢٩٣/٢.

(٣) المحرر الوجيز لابن عطية: ٢٩٢/٣.

(٤) البحر المحيط: ٤٨٣/٥.

ولا ريب لدينا أنها لا تعد قرآناً بل هي قراءات تفسيرية ... وهي لا تثبت قرآناً بل هو من المدرج الذي أقحم في النص تفسيراً وبياناً»^(١).

الرأي الثاني:

وذهب بعض المحققين من علماء القراءات أنها من الأحرف السبعة التي نزل عليها القرآن، وهي من القراءات التي كان مأذوناً في قراءتها توسعة في أول الأمر، ثم نسخ منها ما نسخ في العرضة الأخيرة، وانطرح ما بقي بعد الإجماع على المصحف العثماني.

يظهر ذلك من خلال التأمل في أمرين:

الأول: في كلام المحققين من علماء القراءات كمكي بن أبي طالب، وأبي شامة المقدسي، وابن الجزري رحمهم الله وغيرهم، فنجد أنهم لا ينفون كونها قراءةً كان يقرأ بها، بل لم يشيروا أنها كانت من قبيل التفسير وليس القراءة.

الثاني: من خلال النظر في بعض الكتب المسندة التي نقلت قراءاتٍ مدرجة نجدها قد أسندتها بلفظ: (قرأ).

١- عند التأمل في كلام ابن الجزري نجده مثل بالقراءة المدرجة في النوع الثاني من أنواع القراءات الشاذة، فذكر القراءة التي صح سندها، ووافقت العربية وخالفت الرسم، ومثل لها بقوله قال: «ومثالها قراءة ابن مسعود وأبي الدرداء: (والذكر والأنثى)، وقراءة ابن عباس: (وكان أمامهم ملكٌ يأخذُ كلَّ سَفِينَةٍ صَالِحَةٍ غَضْبًا، وأما العُلامُ فكان كَافِرًا)، ونحو ذلك مما ثبت بنقل الثقات...»^(٢).

(١) تاريخ القرآن الكريم لعبد الصبور شاهين: ص ١٢٢.

(٢) انظر: النشر: ١٤/١.

ثم هو يقول بعد ذلك: «ولاشك أن القرآن نسخ منه وغير فيه في العرضة الأخيرة، فقد صح النص بذلك عن غير واحد من الصحابة... وإذا ثبت ذلك فلا إشكال أن الصحابة كتبوا في هذه المصاحف ما تحققوا أنه قرآن، وما علموه استقر في العرضة الأخيرة، وما تحققوا صحته عن النبي ﷺ مما لم ينسخ، وإن لم تكن داخلية في العرضة الأخيرة، ولذلك اختلفت المصاحف بعض اختلاف»^(١).

ويقول: «وأجمعت الأمة المعصومة من الخطأ على ما تضمنته هذه المصاحف وترك ما خالفها من زيادة ونقص وإبدال كلمة بأخرى مما كان مأذوناً فيه توسعة عليهم، ولم يثبت عندهم ثبوتاً مستفيضاً أنه من القرآن...»^(٢).

ويقول في المنجد: «ثبت من ذلك أن القراءة الشاذة ولو كانت صحيحة في نفس الأمر، فإنها مما كان أذن في قراءته ولم يتحقق إنزاله، وأن الناس كانوا مخيرين فيها في الصدر الأول، ثم أجمعت الأمة على تركها للمصلحة، وليس ذلك خطر ولا إشكال لأن الأمة معصومة من أن تجتمع على خطأ»^(٣).

ويقول: «نص كثير من العلماء على أن الحروف التي وردت عن أبي، وابن مسعود وغيرهما مما يخالف هذه المصاحف منسوخة،... وأما من يقول إن بعض الصحابة كابن مسعود كان يجيز القراءة بالمعنى فقد كذب عليه،.. نعم كانوا ربما يدخلون التفسير في القراءة إيضاحاً وبياناً لأنهم محققون لما تلقوه... لكن ابن

(١) النشر: ٣٢/١.

(٢) النشر: ٧/١.

(٣) انظر: منجد المقرئين: ص ٩٩.

مسعود رضي الله عنه كان يكره ذلك ويمنع منه ، فروى مسروق عنه أنه كان يكره التعشير في القرآن ، وروى عنه : (جردوا القرآن ولا تلبسوه به ما ليس منه)^(١) . وقال في المنجد مصرحاً بكونها تسمى قراءة شاذة : « ما ورد في الصحيح من زيادة ونقص وإبدال كلمة بأخرى ونحو ذلك مما جاء عن أبي الدرداء ، وعمر ، وابن مسعود وغيرهم فهذه القراءات تسمى اليوم شاذة لكونها شذت عن رسم المصحف المجمع عليه »^(٢) .

ويقول في تقريب النشر : « ونحن نقطع بأن كثيراً من الصحابة رضوان الله عليهم كانوا يقرءون بما خالف رسم المصحف العثماني قبل الإجماع عليه من زيادة كلمة ، أو أكثر وإبدال أخرى بأخرى .. »^(٣) .

وكذلك مثل ابن الجزري بالقراءة المدرجة عند حديثه في غاية النهاية عن ابن شنبوذ لما كان يقرأ بالقراءة الشاذة التي صح سندها وخالفت خط المصحف ، فأورد بعض الآيات التي كان يقرأ بها فذكر منها قراءات مدرجة : (كل سفينة صالحة غصبا) ، (تبت يدا أبي لهب وقد تب) ، (فلما خر تبينت الإنس أن الجن أن لو كانوا يعلمون الغيب ما لبثوا حولاً في العذاب المهين) ، (وينهون عن المنكر ويستغيثون الله على ما أصابهم وأولئك هم المفلحون)^(٤) .

(١) النشر : ٣٢/١ . وروى هذا الأثر عن ابن مسعود عبد الرزاق في مصنفه ومن طريقه رواه الطبراني في معجمه ومن طريق ابن أبي شيبه رواه إبراهيم الحربي في كتابه غريب الحديث وقال قوله : (جردوا) يحتمل فيه أمران :

أحدهما : أي : جردوه في التلاوة ، ولا تخلطوا به غيره .

والثاني : أي : جردوه في الخط من النقط والتعشير . انظر : البرهان في علوم القرآن : ٤٧٩/١ .

(٢) منجد المقرئين : ص ٨٢ .

(٣) تقريب النشر لابن الجزري : ٢٩/١ .

(٤) انظر : غاية النهاية لابن الجزري : ٥٥/٢ .

وقد عدَّ ابن الجزري القراءة المدرجة من أمثلة ما يتوجه إليه اختلاف الأحرف السبعة فقال: «وأما على أي شيء يتوجه اختلاف هذه السبعة فإنه يتوجه على أنحاء ووجوه، مع السلامة من التضاد والتناقض... فمنها ما يكون لبيان حكم مجمع عليه، كقراءة سعد بن أبي وقاص وغيره: (وله أخٌ أو أختٌ من أمٍّ)»^(١). وقال في بيان معنى الأحرف السبعة: «والسابع أن يكون الاختلاف بالزيادة والنقصان نحو: (وهذا أخي له تسع وتسعون نعجة أنثى)»^(٢).

وقال ابن قتيبة: «وقرأ بعض السلف: (إنَّ هذا أخي له تسعٌ وتسعونُ نَعْجَةً أنثى)، (إنَّ الساعةَ آتيةٌ أكادُ أخفيها من نفسي فكيف أظهرُكم عليها). فكل هذه الحروف كلام الله تعالى نزل به الروح الأمين على رسوله ﷺ، وذلك أنه كان يعارضه في كل شهر من شهور رمضان بما اجتمع عنده من القرآن فيحدث الله إليه من ذلك ما يشاء، وينسخ ما يشاء، وييسر على عباده ما يشاء»^(٣).

وقال مكِّي في حديثه عن القراءات التي خالفت خط المصحف: «إن القراءات التي وافقت خط المصحف هي من السبعة الأحرف.. وما خالف خط المصحف أيضاً هو من السبعة إذا صحَّت روايته ووجهه في العربية، ولم يضاد معنى خط المصحف»^(٤).

(١) النشر: ٢٨/١.

(٢) النشر: ٢٨/١.

(٣) انظر: تأويل مشكل القرآن: ٣٢/١، والنشر: ٢٨/١.

(٤) انظر: الإبانة: ص ٦٣.

ويقول أبو شامة: «قلت: وقال قوم: السبعة الأحرف منها ستة مختلفة الرسم، كانت الصحابة تقرأ بها إلى خلافة عثمان رضي الله عنه، نحو الزيادة، والألفاظ المرادفة، والتقديم والتأخير نحو: (إن الله يغفر الذنوب جميعاً ولا يبالي)، (يأخذ كل سفينة صالحة غصباً)، (والعصر ونوائب الدهر)، (وله أخ أو أخت من أم)، (وما أصابك من سيئة فمن نفسك إنا كتبناها عليك)»^(١).

ويقول أبو بكر السرخسي: «وقد كانت هذه قراءة مشهورة إلى زمن أبي حنيفة - يعني: قراءة ابن مسعود: (فصيام ثلاثة أيام متتابعات) - ولكن لم يوجد فيها النقل المتواتر الذي يثبت بمثله القرآن، وابن مسعود لا يشك في عدالته وإتقانه، فلا وجه لذلك إلا أن نقول كان ذلك مما يتلى في القرآن كما حفظه ابن مسعود رضي الله عنه، ثم نسخت تلاوته في حياة رسول الله صلّى الله عليه وآله، بصرف الله القلوب عن حفظها إلا قلب ابن مسعود؛ ليكون الحكم باقياً بنقله»^(٢).

٢- من خلال النظر في بعض الكتب المسندة والتي نقلت قراءاتٍ مدرجة نجد أنها أسندتها بلفظ: (قرأ).

ففي عدد من المصادر المسندة من كتب القراءات والتفسير والحديث وغيرها وردت قراءات مدرجة منسوبة لبعض الصحابة والتابعين ومعزوة بلفظ الإقراء، فعلى سبيل المثال:

في قراءة: (فصيام ثلاثة أيام متتابعات)^(٣)، بزيادة: (متتابعات)، وردة مسندة منسوبة لأبي بن كعب رضي الله عنه، وابن مسعود رضي الله عنه بلفظ: "قرأ" في كتاب المصاحف لأبي داود، وفضائل القرآن لأبي عبيد، وتفسير عبد الرزاق

(١) انظر: المرشد الوجيز: ص ١١١.

(٢) انظر: أصول السرخسي: ٨١/٢.

(٣) سورة المائدة، الآية [٨٩].

الصنعاني، وتفسير الطبري، والسنن الكبرى للبيهقي، والمستدرک للحاكم، وقال عنها: «وعن أبي بن كعب رضي الله عنه: أنه كان يقرأها: (فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام - متتابعات -) وهذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ومصنف ابن أبي شيبة، ومصنف عبد الرزاق وغيرهم»^(١).

الرأي الثالث:

هو: التوقف في الحكم العام على القراءات المدرجة بأن كانت قرآناً يُقرأ به، ثم شذت إما بنسخها في العرصة الأخيرة، أو بإجماع الصحابة على مرسوم خط مصحف عثمان رضي الله عنه، أو كانت تفسيراً أدخل لبيان المعنى. فلا يجزم بقرآنيته ولا بعدم قرآنيته.

ويظهر ذلك من خلال التأمل في أقوال بعض الأئمة ومن ذلك ما يلي:

- نقل مكّي عن ابن جرير الطبري توقفه في الحكم على القراءات المخالفة لخط المصحف فقال: «قال ابن جرير في كتاب القراءات: كل ما صح عندنا من القراءات أنه علمه رسول الله صلّى الله عليه وآله لأئمة من الأحرف السبعة التي أذن الله له، ولهم أن يقرءوا بها القرآن، فليس لنا أن نخطئ من قرأ به؛ إذا كان ذلك موافقاً لخط المصحف، فإن كان مخالفاً لخط المصحف لم نقرأ به، ووقفنا عنه وعن الكلام فيه»^(٢).

ومما يفهم من كلامه التوقف كذلك ابن عبد البر حيث قال: «وأجمع العلماء أن ما في مصحف عثمان بن عفان - وهو الذي بأيدي المسلمين اليوم في

(١) تفسير عبدالرزاق الصنعاني: ٢٤/٢، ومصنف ابن أبي شيبة: ٤٢٩/٣، ومصنف عبدالرزاق: ٥١٣/٨، والمصاحف لأبي داود: ١٦٣/١، وفضائل القرآن لأبي عبيد: ٢٩٨/١، وتفسير الطبري: ٦٥٢/٨، والسنن الكبرى للبيهقي: ٥٩/١٠، والمستدرک للحاكم: ٣٠٣/٢.

(٢) انظر: الإبانة: ص ٦٠.

أقطار الأرض حيث كانوا - هو القرآن المحفوظ الذي لا يجوز لأحد أن يتجاوزه، ولا تحلُّ الصلاة لمسلم إلا بما فيه، وأن كل ما روي من القراءات في الآثار عن النبي ﷺ، أو عن أبيّ أو عمر بن الخطاب أو عائشة أو ابن مسعود أو ابن عباس أو غيرهم من الصحابة ممّا يخالف مصحف عثمان المذكور لا يقطع بشيء من ذلك على الله عز وجل»^(١).

قلت: ومن الممكن أن نخلص إلى ملاحظة أمرين:

الأول: أن ما ورد من هذه الزيادات المدرجة مثبتاً في الكتب المسندة والمعنية بذكر الشواذ بلفظ: "قرأ"، أو ما اشتق منها فهو مما كان منزلاً ومأذوناً في قراءته ثم نُسخ في العرضة الأخيرة، أو تُرك بعد الإجماع على المصحف العثماني، ثم تركه الصحابة في مصاحفهم على جهة التفسير والبيان للمعنى، فهذا يطلق عليه: "قراءة شاذة"، وحكمه حكم التفسير.

ثانياً: وما ورد منسوباً إلى مصحف من مصاحف الصحابة، أو التابعين ولم يكن مقروناً بلفظ: "قرأ" فالأولى حمله على التفسير، وخاصة إن كان السياق يوحي بذلك^(٢).

(١) انظر: التمهيد لابن عبد البر: ٢٧٩/٤، ومن نقل التوقف وأيده من المعاصرين د. محمد بزمول في كتابه القراءات وأثرها في التفسير: ١٥٧/١، بينما يقول في شرحه لأصول التفسير لابن تيمية ما يخالف ما ذهب إليه إذ يقول: "وكتاب: (المصاحف) لأبي داود فيه ذكر مصاحف الصحابة، ويتضمن كثيراً من الآيات التي كانت في مصاحفهم وتخالف الرسم العثماني، وذلك عند العلماء محمول على أنها - في غلبة الظن - من الأحرف السبعة". شرح المقدمة باختصار ص ٢٣٠.

(٢) انظر: القراءات الشاذة دراسة صوتية دلالية: ٧٥٥/٢، القراءات الشاذة د. الصغير: ص ٣٥.



الفصل الثاني

علاقة القراءات المدرجة بالتفسير والقراءات الشاذة

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: علاقة القراءات المدرجة بالتفسير،
وأثرها في المعنى.

المبحث الثاني: علاقتها بالقراءات الشاذة.



المبحث الأول

علاقة القراءة المدرجة بالتفسير وأثرها في المعنى

هذه الزيادات المدرجة المقروء بها في غالبها تعد زيادات مفسّرة وموضحة للمعنى، بل هي من عيون التفسير، لأن أقل شأنها أنها مرفوعة إلى النبي ﷺ، لثبوت سماعها منه، لأن الناقل جازم بذلك.

يقول الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام: «والقصد من هذه القراءات إنما أراد أهل العلم منها أن يستشهدوا بها على تأويل ما بين اللوحين، وتكون دليلاً على معرفة معانية وعلم وجوهه، وذلك كقراءة حفصة وعائشة: (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى صلاة العصر)، ومثل قراءة أبي بن كعب: (للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر فإن فاءوا فيهن)، وكقراءة جابر: (إن الله من بعد إكراههن لهن غفور رحيم)، فهذه الحروف وأشباه لها كثير قد صارت مفسّرة للقرآن.

وقد كان يروى مثل هذا عن التابعين في التفسير فيستحسن، فكيف إذا روي عن كبار الصحابة ثم صار في نفس القراءة فهو أكثر من التفسير وأقوى فأدنى ما يستنبط من هذه الحروف معرفة التأويل»^(١).

فالقراءة المدرجة وإن لم يكن مقطوعاً بقراءيتها فتعدُّ خبراً واحداً منقولاً عنه ﷺ في تفسير القرآن، فهي إن لم تكن من باب تفسير القرآن بالقرآن فهي فحينئذ تعد من باب تفسير القرآن بالسنة إذا صرح الصحابي برفعها إلى النبي ﷺ، وإن لم يصرح برفعها فعلى أقل أحوالها تكون من باب تفسير القرآن بأقوال الصحابة رضوان الله عليهم^(٢).

(١) فضائل القرآن لأبي عبيد: ١٩٥/١.

(٢) انظر: القراءات وأثرها في التفسير: ٣٧٦/١.

فأخذ المفسر بها أولى من أخذه عمن دون الصحابة من المفسرين ، يقول مجاهد : «لو كنت قرأت قراءة ابن مسعود لم أحتج أن أسأل ابن عباس عن كثير من القرآن مما سألت»^(١).

ويقول الإمام القرطبي : «أما شاذ القراءة عن المصاحف المتواترة فليست بقرآن ، ولا يعمل بها على أنها منه ، وأحسن محاملها أن تكون بيان تأويل مذهب من نسبت إليه ، كقراءة ابن مسعود : (فصيام ثلاثة أيام متتابعات) ، فأما لو صرح الراوي بسماها من رسول الله ﷺ فاختلف العلماء في العمل بذلك على قولين : النفي والإثبات ، وجه النفي أن الراوي لم يروه في معرض الخبر بل في معرض القرآن ، وما لم يثبت فلا يثبت.

والوجه الثاني : أنه وإن لم يثبت كونه قرآناً فقد ثبت كونه سنة ، وذلك يوجب العمل كسائر أخبار الآحاد»^(٢).

ويقول ابن قدامة : «ولنا في قراءة أبي وعبدالله بن مسعود : (فصيام ثلاثة أيام متتابعات).. وهذا إن كان قرآناً فهو حجة لأن كلام الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، وإن لم يكن قرآناً فهو رواية عن النبي ﷺ إذ يحتمل أن يكونا سمعا من النبي ﷺ تفسيراً فظناه قرآناً فثبتت له رتبة الخبر ، ولا ينتقص عن درجة تفسير النبي ﷺ للآية ، وعلى كلا التقديرين فهو حجة يصار إليه»^(٣).

(١) انظر : سير أعلام النبلاء : ٤ / ٤٥٤ ، وضوابط استعانة المفسر بالقراءات : ص ٢١ .

(٢) انظر تفسير القرطبي : ١ / ٤٧ .

(٣) المغني لابن قدامة : ٨ / ٧٥٢ .

ويقول ابن حجر: «فهي - يقصد قراءة ابن عباس: في مواسم الحج - على هذا من الشاذ الذي صح إسناده، وحكمها عند الأئمة حكم التفسير»^(١). وقد أخذ جمهور المفسرين بالقراءة المدرجة في تقوية المعنى، أو في إضافة معنى جميل، أو في ترجيح رأي، كابن جرير الطبري، وابن عطية، والإمام القرطبي، وأبي حيان، وذلك لكونها تتيح للمفسر فهم الآية بشكل أدق، بل قد توضح ما قد يكون غامضاً قبل معرفتها، بل بنوا عليها معانٍ تفسيرية، واختلافات فقهية في تفاسيرهم، كمثل قراءة سعد بن أبي وقاص: (وله أخ أو أخت: من أم)، وقراءة ابن عباس: (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم في مواسم الحج)، وقراءة ابن مسعود: (فصيام ثلاثة أيام متتابعات)^(٢). وإليك بعض الآثار للقراءة المدرجة في تفسير المعنى.

١ - بيانها لحكم مجمع عليه كما في قراءة سعد بن أبي وقاص: "وله أخ أو أخت من أم"^(٣) التي دلت على أن المقصود بالإخوة هنا للأم فقط، وعليه إجماع العلماء.

يقول ابن قدامة: «وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَلَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ»^(٤): «المراد بهذه

(١) فتح الباري: ٣/٣٩٥.

(٢) انظر: تفسير ابن جرير الطبري: ٣/٥٠٤، وتفسير القرطبي: ٢/٤١٣، والبحر المحيط: ٢/٢٩٣.

(٣) سورة النساء، الآية [١٢]، من قوله تعالى: «وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَلَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُسُ».

الآية: الأخ والأخت من الأم بإجماع أهل العلم، وفي قراءة سعد بن أبي وقاص: (وله أخ أو أخت من أم)^(١).

ويقول ابن عبد البر: «فقد أجمع العلماء أن الإخوة في هذه الآية عنى بهم الإخوة للأم، ... وقد روي عن بعض الصحابة أنه كان يقرأ: (وله أخ أو أخت من أم) فدل هذا مع ما ذكرنا من إجماعهم على أن المراد في هذه الآية الإخوة للأم خاصة»^(٢).

يقول ابن الجزري: «فإن هذه القراءة تبين أن المراد بالإخوة هنا الإخوة للأم، وهذا أمر مجمع عليه، ولذلك اختلف العلماء في المسألة المشتركة وهي: زوج وأم، أو جدة واثنان من إخوة الأم، وواحد أو أكثر من إخوة الأب والأم، فقال: الأكثرون من الصحابة وغيرهم بالتشريك بين الإخوة لأنهم من أم واحدة، وهو مذهب الشافعي ومالك وغيرهم.

وقال جماعة من الصحابة وغيرهم يجعل الثلث لإخوة الأم ولا شيء لإخوة الأبوين لظاهر القراءة الصحيحة، وهو مذهب أبي حنيفة وأصحابه الثلاثة، وأحمد...»^(٣).

٢ - بيانها لحكم اختلف فيه وترجيحها له كما في قراءة: (أو تحرير رقبة مؤمنة)^(٤) بزيادة: (مؤمنة) التي دلت على ترجيح اشتراط الإيمان في الرقبة في

(١) انظر المغني لابن قدامة: ٥/٧..

(٢) انظر التمهيد لابن عبد البر: ١٩٩/٥.

(٣) النشر: ٢٨/١، وانظر المسألة في: الحاوي للماوردي: ٩١/٨، والمجموع للنووي:

٨٢/١٦، وتفسير القرطبي: ٧٨/٥.

(٤) سورة المائدة، الآية [٨٩]، من قوله تعالى: ﴿كَفَّرْتَهُمْ إِطْعَامَ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ

أَهْلِيكُمْ أَوْ كَسَوْتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾.

كفارة اليمين، كما ذهب إليه الشافعية والمالكية وغيره، ولم يشترطه أبو حنيفة، أما القراءة المتواترة فليس فيها ما يرجح هذا الشرط»^(١).

٣- تقييدها للمطلق، كما في قراءة ابن مسعود وابن عباس وأبي بن كعب: (فصيام ثلاثة أيام متتابعات)^(٢)، فقد ذهب مالك والشافعي إلى جواز صيام الثلاثة الأيام متفرقة أو متتابعة^(٣).

وذهب أبو حنيفة وأحمد إلى اشتراط التتابع، واستدلا بقراءة ابن مسعود^(٤). يقول ابن قدامة: «ولنا في قراءة أبي وعبدالله بن مسعود: (فصيام ثلاثة أيام متتابعات).. وهذا إن كان قرآنًا فهو حجة؛ لأن كلام الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وإن لم يكن قرآنًا فهو رواية عن النبي ﷺ»^(٥).

٤- دفعها لما يتوهم من إشكال في الآية. قال تعالى: ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمَّنَّا بِهِ ﴾^(٦).

هذه الآية دائرة بين احتمالين لا مرجح لأحدهما على الآخر، فقيل: إن المقصود أنه لا يعلم تأويل المتشابه إلا الله وحده، أما الراسخون في العلم فإنهم يؤمنون به ويسلمون بأنه من عند الله، فجملة: ﴿ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ ﴾ جملة مستأنفة.

(١) انظر: المسألة في: المغني: ٢٦٣/١١، والحاوي للماوردي: ٣٢٢/١٥.

(٢) سورة المائدة، الآية [٨٩].

(٣) انظر: بداية المجتهد: ٤١٨/١، ونهاية المحتاج: ١٣٨/٨.

(٤) انظر: الهداية مع فتح القدير: ٨١/٥، والمغني: ٧٥٢/٨.

(٥) المغني لابن قدامة: ٧٥٢/٨.

(٦) سورة آل عمران، الآية [٧].

وقيل: إن المقصود أن الراسخين في العلم يعلمون تأويل المتشابهة قائلين آمناً به.

ورجح بعض المفسرين القول الثاني: ومنهم الربيع، وابن قتيبة، وأبوسليمان الدمشقي^(١).

في حين أن جمهور المفسرين اختاروا القول الأول، وهو أن الراسخين في العلم لا يعلمون تأويل المتشابهة، وممن قال بذلك ابن مسعود، وابن عباس، وأبي بن كعب، وعروة، وقتادة وغيرهم^(٢).

ومن أبرز ما رجع به المفسرون قول الجمهور ودفَعوا به الإشكال في معنى الآية: القراءة المدرجة لابن عباس وهي: (وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ (ويقول) الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ آمَنَّا بِهِ)^(٣).

والقراءة المدرجة لابن مسعود: (وإنَّ حَقِيقَةَ تَأْوِيلِهِ إِلَّا عِنْدَ اللَّهِ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ)^(٤).

يقول السيوطي: «قلت: ويدل لصحة مذهب الأكثرين ما أخرجه عبد الرزاق في تفسيره، والحاكم في مستدركه، عن ابن عباس أنه كان يقرأ: (وما يعلم تأويله إلا الله ويقول الراسخون في العلم آمنا به)، فهذا يدل على أن الواو

(١) انظر: جامع البيان للطبري: ٢٢١/٥، وزاد المسير: ٣٥٤/١.

(٢) جامع البيان للطبري (٣/١٨٢، ١٨٣).

(٣) انظر: جامع البيان: ٢٢١/٥، والبحر المحيط: ٢٩/٣.

(٤) انظر: كتاب المصاحف لابن أبي داود ص ٦٧، والمحرم الوجيز: ٣٨٢/١، وضوابط استعانة المفسر بالقراءات: ص ٧٣.

للاستئناف ؛ لأن هذه الرواية وإن لم تثبت بها القراءة فأقل درجاتها أن تكون
خبراً بإسناد صحيح إلى ترجمان القرآن ، فيقدم كلامه في ذلك على من دونه.
ويؤيد ذلك أن الآية دلت على ذم متبعي المشابه ، ووصفهم بالزيغ وابتغاء
الفتنة ، وعلى مدح الذين فوضوا العلم إلى الله ، وسلّموا إليه كما مدح الله
المؤمنين بالغيب»^(١) ..

(١) انظر: الإتقان في علوم القرآن: ٨/٢ ، والأثر أخرجه عبد الرزاق في مصنفه: ١٩٦/١ ،

والحاكم في مستدرکه: ٣١٧/٢ .

المبحث الثاني

علاقة القراءة المدرجة بالقراءات الشاذة

إذا سلمنا بأن القراءة المدرجة كانت قرأناً قرئ به في الصدر الأول ثم نسخت فعلى هذا تكون قراءة شاذة مما خالف رسم المصحف، يجري عليها ما قيل في حكم القراءات الشاذة المخالفة لحظ المصحف.

ومن خلال استعراض كتب القراءات نجد أنهم يعاملون القراءة المدرجة معاملة القراءات الشاذة عموماً في الاحتجاج بها في الأحكام والتفسير، وفي حكم الصلاة بها، بل يمثلون بها في الاستدلال على ذلك، وإليك أقوالهم في ذلك:

حكم الاحتجاج بالقراءة المدرجة في الأحكام:

لا بد أن يعلم أولاً أن أكثر العلماء من الفقهاء والأصوليين مجتمعون على أن ما خرج عن نص المصحف مما نقل آحاداً لا يسمى قرأناً؛ لأن ما يقطع بكونه قرأناً هو المتواتر.

يقول ابن قدامة: «فلنعلم أن المكتوب في المصحف هو القرآن، وما خرج عنه فليس منه، إذ يستحيل في العرف والعادة مع توافر الداعي على حفظ القرآن أن يهمل بعضه فلا ينقل أو يخلط به ما ليس منه»^(١).

ويقول ابن عبد البر: «إن كل ما روي من القراءات في الآثار عن النبي ﷺ، أو عن أبي أو عمر بن الخطاب أو عائشة أو ابن مسعود أو ابن عباس أو غيرهم من الصحابة مما يخالف مصحف عثمان المذكور لا يقطع بشيء من ذلك على الله عز وجل»^(٢).

(١) انظر: روضة الناظر: ٦٣/١.

(٢) انظر: التمهيد لابن عبد البر: ٢٧٩/٤.

ويقول برهان الدين الجويني: «إن أصحاب رسول الله ﷺ أجمعوا في زمن أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه على ما بين الدفتين، واطرحوا ما عداه، وكان ذلك عن اتفاق منهم،.. وكل زيادة لا تحويها الأم ولا تشمل عليها الدفتان فهي غير معدودة في القرآن»^(١).

فإذا تقرر ذلك فنتساءل عن المدرج الزائد المخالف لخط المصحف هل يحتاج به في الأحكام الشرعية أم لا؟.

هذه المسألة اختلف فيها الفقهاء على قولين:

القول الأول: أنها حجة يجوز العمل بها.

وهو مذهب أبي حنيفة وأصحابه، وطائفة من أصحاب الشافعي، ومذهب الحنابلة، وهو اختيار ابن تيمية، والسبكي، والزرکشي، وابن الجزري^(٢).

القول الثاني: أنها ليست بحجة ولا يجوز العمل بها.

وهو مذهب جمهور المالكية، وطائفة من الشافعية، وحكي رواية عن الإمام أحمد^(٣).

فالمذهب الأول حجتهم: أنها تنزل منزلة خبر الآحاد، لأنها وإن لم تكن قرآناً، إلا أن الناقل لها عدل، ولو نقلها خبراً لوجب قبول خبره، ولا يلزم من انتفاء خصوص قرآنيته انتفاء عموم خبريته^(٤).

(١) انظر: البرهان في أصول الفقه: ٤٢٨/١.

(٢) انظر أقوال العلماء في ذلك: أصول السرخسي: ٢٨١/١، وروضة الناظر: ١٨١/١،

وشرح الكوكب المنير: ١٣٨/٢، وإرشاد الفحول: ص ٢٧.

(٣) انظر: روضة الناظر: ١٨١/١، وشرح مختصر الروضة: ٢٥/٢، ومجموع الفتاوى:

٣٩٤/١٣، والبرهان في علوم القرآن: ٣٣٧/١، والإتقان في علوم القرآن: ٨/٢.

(٤) انظر: روضة الناظر: ١٧٠/١، وشرح مختصر الروضة: ٢٥/٢، والقراءات القرآنية

لعبدالحليم قابة: ص ٢١٢.

يقول الطوفي: «المنقول آحاداً، نحو: (فصيام ثلاثة أيام متتابعات)، حجة عندنا، وعند أبي حنيفة، خلافاً للباقيين، فهو قرآن، أو خبر، وكلاهما يوجب العمل»^(١).

ويقول ابن اللحام: «قراءة ابن مسعود في كفارة اليمين: "فصيام ثلاثة أيام متتابعات" هل هي حجة أم لا؟، فمذهبنا ومذهب أبي حنيفة أنها حجة يحتج بها وذكره ابن عبد البر إجماعاً»^(٢).

واشترط الحنابلة للاحتجاج بها صحة السند، قالوا: إن الناقل جازم بالسماع من النبي ﷺ، فصدروه عنه إما على جهة تبليغ الوحي فيكون قرآناً، أو على جهة تفسيره فيكون خبراً، وكليهما يوجب العمل^(٣).

ولذلك احتجوا بما نقل عن مصحف ابن مسعود: (فصيام ثلاثة أيام متتابعات)، باشتراط التتابع في كفارة اليمين، وقالوا: لأنه إما قرآن أو خبر وكلاهما موجب للعمل، وهو مذهب الحنفية وقول للشافعية، وهو الصحيح من مذهب الحنابلة^(٤).

بل انبروا للرد على القائلين بعدم صحة الاحتجاج بها في قولهم: إنه لا يصح الاحتجاج بالنص القرآني إلا بما ثبت على وجه التواتر؛ لأنه إذا لم يكن متواتراً لم يكن قرآناً، وإذا لم يصح كونه قرآناً لم يصح التعلق به.

(١) انظر: شرح مختصر الروضة: ٢٥/٢.

(٢) انظر: القواعد والفوائد الأصولية لابن اللحام الحنبلي: ٢١٤/١.

(٣) انظر: شرح مختصر الروضة: ٢٥/٢.

(٤) انظر: الهداية مع فتح القدير: ٨١/٥، والحاوي: ٣٢٩/١٥، والمغني: ٥٢٨/١٣،

ومختصر الروضة: ٢٥/٢.

فقالوا: وإن لم يصح كونها قرآناً إلا أنها تجري مجرى خبر الواحد في وجوب الاحتجاج بها، لا سيما الناقل لها مقطوع العدالة^(١).

وقد حمل الحنفية قراءة ابن مسعود على أنها كانت قرآناً يتلى ثم نسخت، وما لم يكن قرآناً لا يجوز نسخه، وبالنسخ لم تبق متواترة.

ويقع على القراءة المدرجة ما اشترطوه عندهم في الاحتجاج بالقراءة الشاذة عموماً وهو أن تتوفر فيها الشهرة والاستفاضة.

يقول أبو بكر السرخسي: «وقد كانت قراءة - ابن مسعود: (فصيام ثلاثة أيام متتابعات) - مشهورة إلى زمن أبي حنيفة، ولكن لم يوجد فيها النقل المتواتر الذي يثبت بمثله القرآن، وابن مسعود لا يشك في عدالته وإتقانه، فلا وجه لذلك إلا أن نقول كان ذلك مما يتلى في القرآن كما حفظه ابن مسعود ﷺ، ثم نسخت تلاوته في حياة رسول الله ﷺ، بصرف الله القلوب عن حفظها إلا قلب ابن مسعود؛ ليكون الحكم باقياً بنقله، فإن خبر الواحد موجب للعمل به، وقراءته لا تكون دون روايته، فكان بقاء هذا الحكم بعد نسخ التلاوة بهذا الطريق»^(٢).

ولهذا لم يعملوا بقراءة أبي بن كعب المدرجة: (فعدة من أيام آخر متتابعات)، لأنها مدرجة شاذة غير مشهورة.

يقول الزيلعي: «فإن قيل قراءة أبي: (فعدة من أيام آخر متتابعات)، قلنا قراءة أبي ليست بمشهورة، فلا يجوز التخصيص بها، بخلاف قراءة ابن مسعود - المدرجة - في كفارة اليمين لأنها مشهورة»^(٣).

(١) انظر: أصول السرخسي: ٢٨١/١، والحاوي: ٣٣٠/١٥.

(٢) أصول السرخسي: ٨١/٢.

(٣) انظر: تبين الحقائق للزيلعي الحنفي: ٣٣٦/١.

أما المذهب الثاني فحجتهم: أن هذه الزيادات المدرجة التي جاءت في مصحف ابن مسعود وغيره من المصاحف غير متواترة، فهي ليس بقرآن. يقول أبو حامد الغزالي: «التتابع في صوم كفارة اليمين ليس بواجب.. وإن قرأ ابن مسعود: "فصيام ثلاثة أيام متتابعات"؛ لأن هذه الزيادة لم تتواتر فليست من القرآن، فتحمل على أنه ذكرها في معرض البيان لما اعتقده مذهباً»^(١).

واحتجوا بأن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعوا في زمن أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه على ما بين الدفتين واطرحوا ما عداه، وكان ذلك عن اتفاق منهم.. وكل زيادة لا تحويها الأم، ولا تشمل عليها الدفتان فهي غير معدودة في القرآن.

وإن كان الراوي نقله على أنه قرآن فهو خطأ؛ لأن رسول الله صلوات الله عليه يجب عليه تبليغ القرآن إلى جماعة يحصل العلم بخبرهم، ولا يخرج من عهدته التبليغ بتبليغ الواحد^(٢).

ويقول الإمام النووي: - «في حديثه عن القراءة المدرجة المنسوبة لعائشة رضي الله عنها: (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى و صلاة العصر) -»، هكذا هو في الروايات: «وصلاة العصر» بالواو، واستدل به بعض أصحابنا على أن الوسطى ليست صلاة العصر؛ لأن العطف يقتضي المغايرة، لكن مذهبنا أن القراءة الشاذة لا يحتج بها»^(٣).

(١) انظر: المستصفي لأبي حامد الغزالي: ١٩٤/١.

(٢) انظر: البرهان للجويني: ٤٢٧/١، والأحكام للآمدي: ١١٤/١.

(٣) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم: ١٣٠/٥.

ويقول ابن العربي: «المسألة الرابعة والعشرون: قوله تعالى: "فصيام ثلاثة أيام" قرأها ابن مسعود وأبي: (متتابعات): وقال مالك والشافعي يجزئ التفريق، وهو الصحيح، إذ التابع صفة لا تجب إلا بنص، أو قياس على المنصوص، وقد عدما في مسألتنا»^(١).

وأجيب عن قولهم: «بأن نقل الصحابي له قرآناً خطأ»، فهذا لا يضر لعدالة الصحابة وتحريمهم فيما ينقلون، إذ يلزم منه نفي كونه قرآناً، لا أنه ليس بخبر، وإذا ثبت أنه خبر مرفوع كان كافياً في اعتباره حجة يجب العمل به.

وأما قولهم: «بأنه متردد بين الخبر وبين كونه مذهباً له»، فقيل: إن احتمال كونه خبراً راجح لشدة تحريمهم في الصدق، فلا يمكن للصحابي أن ينسب رأي نفسه إلى النبي ﷺ، ولو كان مذهباً له لصرح به^(٢).

الراجح من الأقوال:

إن الرأي الراجح، هو ما ذهب إليه جمهور العلماء أصحاب القول الأول، وهو صحة الاحتجاج بالقراءات المدرجة؛ وذلك لأن ما يرويه الصحابي إما أن يكون قرآناً، أو يكون خبراً، فإن كان قرآناً صير إليه، وإن لم يكن قرآناً فالأصل أنه خبر عن الرسول عليه الصلاة والسلام يجب المصير إليه.

حكم الصلاة بالقراءة المدرجة:

لقد اتفقت المذاهب الفقهية المشتهرة من المالكية والشافعية والحنابلة والحنفية على عدم جواز القراءة بالمدرج مما خالف خط المصحف في الصلاة وخارجها، وقد حكى ابن عبد البر الإجماع في ذلك حيث يقول: «يقول الإمام مالك: من

(١) انظر: أحكام القرآن: ٢٨٢/٣.

(٢) انظر هذه الأقوال في: أصول السرخسي: ١٨١/١، وروضة الناظر: ٢٧١/١، وشرح

مختصر الروضة: ٢٧/٢.

قرأ في صلاته بقراءة ابن مسعود أو غيره من الصحابة مما يخالف المصحف لم يصل وراءه، ثم قال: وعلماء المسلمين مجمعون على ذلك، إلا قوماً شذوا لا يعرج عليهم»^(١).

ويقول المرادوي: «وإن قرأ بقراءة تخرج عن مصحف عثمان لم تصح صلاته، وتحرم لعدم تواترها، وهذا هو المذهب وعليه جماهير الأصحاب»^(٢).

وأما عن صحة الصلاة بها فللعلماء فيها تفصيل على ثلاثة أقوال:

القول الأول: جمهور العلماء على بطلان الصلاة بالمدرج مما خالف خط

المصحف الإمام^(٣).

وحجتهم في ذلك: أنها وإن ثبت بالنقل إلا أنها لم تنقل إلينا نقلاً يثبت بمثله

قرآن؛ لأنها نسخت بالعرضة الأخيرة، أو بإجماع الصحابة على المصحف العثماني، والتعبد إنما يكون بالقرآن.

قال ابن قدامة: «فأما ما يخرج عن مصحف عثمان رضي الله عنه كقراءة ابن مسعود

وغيرها فلا ينبغي أن يقرأ بها في الصلاة، لأن القرآن ثبت بطريق التواتر، وهذه لم يثبت التواتر بها، فلا يثبت كونها قرآناً»^(٤).

وقال كذلك: «وإن قرأ بقراءة تخرج عن مصحف عثمان لم تصح صلاته»^(٥).

(١) انظر: التمهيد لابن عبد البر: ٢٩٢/٨.

(٢) انظر: الإنصاف للمرادوي: ٤٣/٢.

(٣) انظر: روضة الناظر: ١٨١/١، وشرح مختصر الروضة: ٢٥/٢، ومجموع الفتاوى:

٣٩٤/١٣، والبرهان في علوم القرآن: ٣٣٧/١، والإتقان في علوم القرآن: ٨/٢.

(٤) انظر: المغني: ٣٥٨/١٢.

(٥) انظر: الشرح الكبير: ٥٣٤/١.

وجاء في المدونة أنه: «سئل مالك عن رجل صلى خلف رجل يقرأ بقراءة ابن مسعود؟ قال: يخرج ويدعه ولا يَأْتَمُّ به»^(١).

ويقول السرخسي: «قالت الأئمة: لو صلى بكلمات تفرد بها ابن مسعود لم تجز صلواته؛ لأنه لم يوجد فيه النقل المتواتر، وباب القرآن باب يقين وإحاطة، فلا يثبت بدون النقل المتواتر كونه قرآنا، وما لم يثبت أنه قرآن فتلاوته في الصلاة كتلاوة خبر، فيكون مفسداً للصلاة»^(٢).

القول الثاني: من العلماء من جوز القراءة بالمرج الزائد على خط المصحف في الصلاة، إذا صح سنده وحجتهم أن الصحابة والتابعين كانوا يقرءون بهذه الحروف الزائدة في الصلاة وغيرها، وهذا أحد القولين لأصحاب الشافعي، وأبي حنيفة وأحد الروایتين عن مالك، وأحمد^(٣).

يقول ابن قدامة: «فأما ما يخرج عن مصحف عثمان كقراءة ابن مسعود وغيرها... إن قرأ بشيء منها مما صحت به الرواية، واتصل إسنادها فيه روايتان: إحداهما: لا تصح صلواته لذلك.

والثانية: تصح؛ لأن الصحابة كانوا يصلون بقراءتهم في عصر النبي ﷺ وبعده، وكان صلواتهم صحيحة بغير شك، وقد صح أن النبي ﷺ قال: (من أحب أن يقرأ القرآن غضباً كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد).

وقد أمر النبي ﷺ عمر وهشام بن حكيم حين اختلفا في قراءة القرآن فقال: (اقرأوا كما علمتم)، وكان الصحابة رضوان الله عليهم قبل جمع عثمان المصحف

(١) انظر: المدونة الكبرى: ١/٨٤، ومنجد المقرئين: ص ٨٢.

(٢) انظر: أصول السرخسي: ١/٢٨٠.

(٣) انظر: روضة الناظر: ١/١٨١، وشرح مختصر الروضة: ٢/٢٥، ومجموع الفتاوى:

يقرؤون بقراءات لم يثبتها في المصحف ، ويصلون بها لا يرى أحد منهم تحريم ذلك ، ولا بطلان صلاتهم به»^(١).

القول الثالث: من العلماء من ذهب إلى التوسط في ذلك.

فقالوا: «إن قرأ بها في القراءة الواجبة وهي الفاتحة عند القدرة على غيرها لم تصح صلاته ؛ لأنه لم يتيقن أنه أدى الواجب من القراءة لعدم ثبوت القرآن بذلك.

وإن قرأ بها فيما لا يجب لم تبطل لأنه لم يتيقن أنه أتى في الصلاة بمبطل ؛ لجواز أن يكون ذلك من الحروف التي أنزل عليها القرآن»^(٢).

قال أبو البركات ابن تيمية: «إنه إن قرأ بهذه القراءات في القراءة الواجبة وهي الفاتحة عند القدرة عليها لم تصح صلاته ؛ لأنه لم يتيقن أنه أدى الواجب من القراءة لعدم ثبوت القرآن بذلك ، وإن قرأ بها فيما لا يجب لا تبطل صلاته ؛ لأنه لم يتيقن أنه أتى في الصلاة بمبطل بجواز أن يكون ذلك من الحروف السبعة التي أنزل عليها القرآن»^(٣).

الراجع من الأقوال:

والراجع من الأقوال والله أعلم هو القول الأول: أن الصلاة بالقراءة المدرجة الزائدة على خط المصحف لا تصح ؛ لأن شرط المقروء في الصلاة أن يكون قرآنًا ، وهذه لم يثبت كونها كذلك ، والقرآن لا يثبت إلا بالتواتر.

(١) المغني: ٣٥٨/١٢.

(٢) - انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية: ٣٩٨/١٣ ، ونقله ابن الجزري في النشر: ١٥/١.

(٣) - مجموع الفتاوى: ٣٩٨/١ ، وانظر: النشر: ١٩/١.

الخاتمة

وبعد فإنني أحمد الله عز وجل على ما منّ به عليّ ووفقني به من إتمام تحرير هذا البحث : «القراءة المدرجة المفهوم والأثر».

ومن خلال معاشتي لهذا البحث ، ثم وقوفي على فصوله وجزئياته ومحاولاتي للاستناد لكثير مما أستطيع الاعتماد عليه من أقوال ونقول لأهل العلم موثقة فإني أسجّل للقارئ الكريم أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها فأقول : - مستعيناً بالله -

(١) تعدد أنواع القراءة الشاذة فمنها ما خالف خط المصحف الإمام ، ومنها ما فقد التواتر.

(٢) شذوذ كثير من القراءات المقروء بها في الصدر الأول بعد العرضة الأخيرة ، وبعد الإجماع على المصحف العثماني.

(٣) القراءة المدرجة هي نوع من أنواع القراءات الشاذة ، لمخالفتها خط المصحف ، وإن اختلف القول في أصلها ومصدرها.

(٤) القراءة المدرجة حكمها حكم التفسير ، بل هي زيادة تفسيرية تعد من عيون التفسير ، وإن اختلف القول كذلك في أصلها ومصدرها.

(٥) القراءة المدرجة لها أثرها ومنزلتها في تعدد المعنى وترجيح الأحكام .

(٦) ثبوت كتابة الصحابة رضوان الله عليهم لزيادات تفسيرية وقراءات منسوخة في مصاحفهم مخالفة لخط المصحف الإمام.

(٧) ثبوت إحراق الصحابة رضوان الله عليهم لمصاحفهم واجتماعهم على المصحف الإمام.

وأسأل الله أن يجعل عملي خالصاً لوجهه الكريم ، وأن ينفعني به وعموم المسلمين ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .
وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .



الفهارس

وتشمل:

فهرس المصادر والمراجع.

فهرس الموضوعات.



فهرس المراجع

- القرآن الكريم، برواية حفص عن عاصم.
- الإبانة عن معاني القراءات، لمكي بن أبي طالب القيسي، (ت ٤٣٧هـ)، تحقيق: د. عبد الفتاح إسماعيل شلبي، ط. الثالثة، ١٤٠٥هـ، المكتبة الفيصلية: مكة المكرمة.
- إبراز المعاني من حرز الأمانى فى القراءات السبع، لأبى شامة عبد الرحمن ابن إسماعيل، (ت ٦٦٥هـ)، تحقيق الشيخ: محمود عبد الخالق جادو، ط. الجامعة الإسلامية ١٤١٣هـ.
- إتخاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر، لشهاب الدين أحمد بن محمد البنا الدمياطى، (ت ١١١٧هـ)، تحقيق: د. شعبان محمد إسماعيل، عالم الكتب بيروت، ط: الأولى ١٤٠٧هـ.
- الإتيقان فى علوم القرآن، لجلال الدين السيوطى، (ت ٩١١هـ)، تحقيق: سعيد المندوه، دار الفكر، بيروت ط. الأولى ١٤١٦هـ.
- إرشاد المرید إلى مقصود القصيد، لعلى الضباع، (ت ١٣٧٦هـ)، ط. مكتبة محمد على صبيح، القاهرة، ١٣٨١هـ.
- أصول السرخسى، لأبى بكر محمد بن أحمد السرخسى، ت: أبو الوفا الأفغانى، دار الكتاب، القاهرة ١٣٧٢هـ.
- الإضاءة فى بيان أصول القراءة، للشيخ على الضباع، (ت ١٣٧٦هـ)، نشر المكتبة الأزهرية للتراث، ط: الأولى ١٤٢٠هـ.
- الإحكام فى أصول الأحكام، على الأمدى، ت: سيد الحميلى، دار الكتاب، بيروت ١٤١٢هـ.
- أحكام القرآن، لابن العربى، أبى بكر محمد بن عبد الله، ت: على البجاوى، دار المعرفة بيروت.

- إعراب القراءات السبع وعللها، لابن خالويه الحسين بن أحمد، (ت ٣٧٠هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط: الأولى ١٤١٣هـ.
- إعراب القراءات الشواذ، لأبي البقاء عبد الله بن الحسين العكبري، (ت ٦١٦هـ)، تحقيق: محمد السيد عزوز، عالم الكتب، ط: الأولى ١٤١٧هـ.
- البحر المحيط، لأبي حيان محمد بن يوسف الأندلسي، (ت ٧٥٤هـ)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، ورفقاه، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى ١٤١٣هـ.
- البدور الزاهرة في القراءات العشرة المتواترة، للشيخ عبد الفتاح القاضي، (ت ١٤٠٣هـ)، مكتبة الدار بالمدينة النبوية، ط: الأولى ١٤٠٤هـ.
- البرهان في علوم القرآن، لبدر محمد بن عبد الله الزركشي، (٧٩٤هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، بيروت ط: الثانية.
- تحبير التيسير في القراءات العشر، لشمس الدين أبي الخير محمد بن محمد الجزري، (٨٣٣هـ)، تحقيق: د. أحمد محمد مفلح القضاة، دار الفرقان، الأردن، ط: الأولى ١٤٢١هـ.
- التذكرة في القراءات الثمان، لأبي الحسن طاهر بن عبد المنعم بن غلبون، (ت ٣٩٩هـ)، تحقيق: د. أيمن سويد، طبع الجماعة الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بجدة، ط: الأولى، ١٤١٢هـ.
- تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن كثير، (٧٧٤هـ)، دار الفكر، ومراجعة نخبة من العلماء بدار الكتب المصرية.
- التيسير في القراءات السبع، لأبي عمرو عثمان بن سعيد الداني، (ت ٤٤٤هـ)، عني بتصحيحه: أوتوبرتزل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى ١٤١٦هـ.

- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (٣١٠هـ) تحقيق: محمود شاكر، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط: الأولى ١٤٢١هـ.
- الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، (ت ٦٧١هـ)، دار الحديث، القاهرة، ط: الأولى، ١٤١٤هـ.
- جزء فيه قراءات النبي ﷺ، لأبي حفص بن عمر الدوري، (ت ٢٤٦هـ)، تحقيق: د. حكمت بشير ياسين، مكتبة الدار بالمدينة النبوية، ط: الأولى ١٤٠٨هـ.
- جمال القراء وكمال الإقراء، لعلم الدين السخاوي، (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق: د. على حسن البواب، مطبعة المدني القاهرة، ط: الأولى ١٤٠٨هـ.
- حجة القراءات، لابن زنجلة عبد الرحمن بن محمد، (ت ٤٠٣هـ)، تحقيق: سعيد الأفغاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: الخامسة ١٤١٨هـ.
- حرز الأمانى ووجه التهاني في القراءات السبع، (متن الشاطبية)، للقاسم بن فيرة الشاطبي، (ت ٥٩٠هـ)، ضبط: محمد تميم الزعبي، مكتبة دار الهدى، المدينة النبوية.
- الدر المصون في علم الكتاب المكنون، لأحمد بن يوسف، المعروف ب"السمين الحلبي"، (ت ٧٥٦هـ)، تحقيق: د. أحمد الخراط، دار القلم، دمشق، ط: الأولى من عام ١٤٠٦هـ، إلى ١٤١٥هـ.
- الدر المنثور في التفسير بالمأثور، لجلال الدين السيوطي، (ت ٩١١هـ)، دار الفكر، بيروت، ط: الأولى ١٩٩٣م.
- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم، والسبع المثاني، لأبي الفضل محمود الألوسي، (ت ١٢٧٠هـ)، دار إحياء التراث، بيروت.
- روضة الناظر وجنة المناظر، لابن قدامة المقدسي، دار المعارف، الرياض، ص: الثانية: ١٤٠٤هـ.

- زاد المسير في علم التفسير، لأبي الفرج بن الجوزي، (ت ٥٩٧هـ)، المكتب الإسلامي للطباعة والنشر، ط: الأولى ١٣٨٤هـ.
- السبعة في القراءات، للإمام أبي بكر بن مجاهد، البغدادي، (ت ٣٢٤هـ)، تحقيق: د. شوقي ضيف، دار المعارف، الطبعة الثانية.
- سنن ابن ماجه، لمحمد بن يزيد، (ت ٣٧٥هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار الفكر، بيروت.
- سنن أبي داود سليمان بن الأشعث، (ت ٢٧٥هـ)، ومعه شرحه: عون المعبود، دار الكتب العلمية، ط: الأولى ١٤١٩هـ.
- سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى الترمذي، (ت ٢٧٩هـ)، ومعه شرحه: تحفة الأحوزي للمباركفوري، مطبعة المدني، القاهرة، ط: الثانية ١٣٨٤هـ.
- سنن النسائي، أحمد بن علي، (ت ٣٠٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١١هـ.
- شرح طيبة النشر في القراءات العشر. لأبي القاسم محمد بن محمد النويري، (ت ٨٥٧هـ)، تحقيق: الدكتور مجدي محمد باسلوم، مكتبة عباس أحمد الباز، مكة المكرمة، ط: الأولى ١٤٢٤هـ.
- شرح الهداية، لأبي العباس أحمد بن عمار المهدي، (ت ٤٤٠هـ)، تحقيق: د. حازم سعيد حيدر، مكتبة الرشد، ط: الأولى ١٤١٦هـ.
- شرح مختصر الروضة، لنجم الدين أبي الربيع سليمان بن عبد القوي الطوفي، (ت ٧١٦هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط: الثانية: ١٤١٩هـ.
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري، (ت ٣٩٣هـ)، تحقيق: محمد نبيل طريفي، زميله، دار الكتب العلمية، ط: الأولى ١٤٢٠هـ.

- صحیح البخاری، محمد بن إسماعیل، (ت ٢٥٦هـ)، مع فتح الباری، تصحیح وتحقیق: محبّ الدین الخطیب، وترقیم: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الریان للتراث، القاهرة، ط: الأولى ١٤٠٧هـ.
- صحیح مسلم، لأبي الحسين بن مسلم بن الحجاج النيسابوري، (ت: ٢٦١هـ)، مع شرحه: المنهاج شرح مسلم للنووي، دار إحياء التراث العرب، بيروت، ط: الثانية ١٣٩٢هـ.
- صفحات في علوم القراءات، عبد القيوم بن عبد الغفور السندي، دار البشائر الإسلامية، المكتبة الإمدادية، مكة المكرمة، ط: الثانية ١٤٢٢هـ.
- العنوان في القراءات السبع، لأبي طاهر إسماعيل بن خلف الأنصاري، (ت ٤٥٥هـ)، تحقيق: د. زهير زاهد، وزميله، عالم الكتب، ط: الأولى ١٤٠٥هـ.
- علم القراءات، د. نبيل بن محمد آل إسماعيل، مكتبة التوبة، ط: الأولى: ١٤٢١هـ.
- غاية النهاية في طبقات القراء، لأبي الخير محمد بن محمد بن الجزري، (ت ٨٣٣هـ)، عني بنشره: ج. براجستراسر، دار الكتب العلمية، ط: الثالثة ١٤٠٢هـ.
- غيث النفع في القراءات السبع، لعلي الصفاقسي، بهامش: سراج القارئ، شركة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي.
- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، لمحمد بن علي الشوكاني، (ت ١٢٥٠هـ)، دار الفكر، ١٤٠٣هـ.
- فتح الوصيد في شرح القصيد، للشيخ علم الدين أبي الحسن علي السخاوي، (٦٤٣هـ)، ت: د. مولاي محمد الإدريسي، مكتبة الرشد، ط: الأولى: ١٤٢٣هـ.

- القاموس المحيط، لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، (ت ٨١٧هـ)، مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، ط: السادسة ١٤١٩هـ.
- القراءات وأثرها في التفسير والأحكام، محمد عمر بازمول، دار الهجرة، ط: الأولى ١٤١٧هـ.
- القراءات القرآنية تاريخ وتعريف، لعبد الهادي الفضلي، نشر مكتبة دار المجتمع العلمي بجدة، ١٣٩٩هـ.
- القراءات القرآنية، لعبد الحليم قابة، دار الغرب الإسلامي ط: ١، ١٩٩٩م.
- القراءات الشاذة ضوابطها والاحتجاج بها، لعبد العلي المسؤول، دار ابن القيم، ط: ١، ١٤٢٩هـ.
- القراءات الشاذة دراسة صوتية دلالية، حمدي سلطان العدوي، دار الصحابة بطنطا، ط: الأولى: ١٤٢٧هـ.
- قلائد الفكر في توجيه القراءات العشر، لقاسم الدجوي، مكتبة محمد علي صبيح.
- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، لأبي القاسم الزمخشري، (ت ٥٣٨هـ)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، ورفقاء، مكتبة العبيكان، ط: الأولى.
- الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها، لأبي محمد مكي بن أبي طالب، (ت ٤٣٧هـ)، تحقيق: د. محيي الدين رمضان، مؤسسة الرسالة، ط: الخامسة ١٤١٨هـ.
- الكنز في القراءات العشر، لعبد الله بن عبد المؤمن الواسطي، (ت ٧٤٠هـ)، تحقيق: هناء الحمصي، دار الكتب العلمية، ط: الأولى ١٤١٣هـ.
- لسان العرب، لجمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الإفريقي، (ت ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط: الأولى ٢٠٠٠م.

- لطائف الإشارات لفنون القراءات، للإمام شهاب الدين أحمد بن محمد القسطلاني، (ت ٩٢٣هـ)، تحقيق: الشيخ عامر السيد عثمان، ود. عبد الصبور شاهين، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، ط: الأولى ١٣٩٢هـ.
- المبسوط للسرخسي، شمس الدين أحمد بن محمد، (ت ٤٩٠هـ)، تصحيح: الشيخ محمد راضي الحنفي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت.
- مجاز القرآن، لأبي عبيدة معمر بن المثنى، (ت ٢١٠هـ)، تحقيق: فؤاد سزكين، مؤسسة الرسالة، ط: الثانية ١٤٠١هـ.
- مجموع الفتاوى لابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم الحراني، (ت ٧٢٨هـ)، جمع: عبد الرحمن بن محمد القاسم، طبع مجمع الملك فهد لطباعة المصحف، تحت إشراف وزارة الشؤون الإسلامية، بالمملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ.
- المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، لأبي الفتح عثمان ابن جني (ت ٣٩٢هـ)، دراسة: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط الأولى ١٤١٩هـ.
- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد عبد الحق بن عطية الأندلسي، (ت ٥٤٦هـ)، ت: المجلس العلمي بفاس، مطابع فضالة، المغرب، ط: الثالثة ١٤٠٣هـ.
- مختصر في شواذ القرآن من كتاب البديع، لابن خالويه، (ت ٣٧٠هـ)، اعتنى به: آثر جفري، عالم الكتب.
- المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز، لشهاب الدين عبد الرحمن ابن إسماعيل أبو شامة، (ت ٥٦٥هـ)، ت: طيار آلي قولاج، دار وقف الديانة التركي، ط: الثانية ١٤٠٦هـ.

- المستصفي في علم الأصول، لأبي حامد الغزالي، تعليق، إبراهيم رمضان، ط: دار الأرقم بيروت.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل، (ت ٢٤١هـ)، إشراف: د. عبد الله عبد المحسن التركي، والشيخ: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط: الثانية ١٤٢٠هـ.
- معرفة القراء الكبار، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: طيار آلتى قولاج، مركز البحوث الإسلامية التابع لوقف الديانة التركي، أنقرة، ط: الأولى ١٤١٦هـ.
- المغني في الفقه، لابن قدامة، (ت ٦٢٠هـ)، تحقيق: د. عبد الله التركي، د. عبد الفتاح الحلو، توزيع وزارة الشؤون الإسلامية بالمملكة العربية السعودية، ط: الثالثة ١٤١٧هـ.
- مقاييس اللغة، لأحمد بن زكريا، (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، شركة الرياض، دار الجيل ١٤٢٠هـ.
- منجد المقرئين ومرشد الطالبين، لأبي الخير محمد ابن الجزري، (ت ٨٣٣هـ)، تحقيق: علي بن محمد العمران، دار عالم الفوائد، ط: الأولى ١٤١٩هـ.
- النشر في القراءات العشر، لأبي الخير محمد ابن الجزري، (ت ٨٣٣هـ)، تصحيح: الشيخ علي محمد الضباع، دار الفكر للطباعة.

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٥	تقديم
١٠-٧	المقدمة
٢٠-١١	التمهيد
١٣	المبحث الأول: تعريف القراءات الشاذة لغة واصطلاحاً
١٧	المبحث الثاني: أنواع القراءات الشاذة
	الفصل الأول
٤٢-٢١	القراءة المدرجة المفهوم والضابط، والنشأة
٢٣	المبحث الأول: تعريف القراءة المدرجة لغة واصطلاحاً
٢٩	المبحث الثاني: الكشف عن المدرج هل هو تفسير أم قراءة
	الفصل الثاني
٦٠-٤٣	علاقة القراءة المدرجة بالتفسير والقراءات الشاذة.
٤٥	المبحث الأول: علاقة القراءة المدرجة بالتفسير وأثرها في المعنى
٥٢	المبحث الثاني: علاقتها بالقراءات الشاذة
٦١	الخاتمة وتشتمل على أهم النتائج
٧٣-٦٣	الفهارس
٦٥	فهرس المصادر والمراجع
٧٣	فهرس الموضوعات

